المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك	لسنة	لستة أشهر
المغرب	60 درهما	35 درهما

الخارج

تضاف الى التعاريف المشار اليها قبالته صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية أو الجوية.

ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية

التليفون : (650-24 ـ 650-25)
(651-79 ـ 654-13)

حساب الشيك البريدي
رقم 101-16 بالرباط

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة

ثمن الاعلانات

درهمان (2) للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 1161.77 بتاريخ 14 ذي القعدة 1397 موافق 28 أكتوبر 1977)

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية ، يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية . ويجب أن تصل النصوص يوم الخميس على أبعد تقدير كي يتاتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صحيفة

نصوص عامة

البنك الوطني للانماء الاقتصادي. ـ ضمان الدولة للاقتراضات.

مرسوم رقم 2.78.386 بتاريخ 29 من شعبان 1398 (5 غشت 1978) بمنح ضمان الدولة للاقتراضات التي يصدرها البنك الوطني للانماء الاقتصادي في حدود مبلغ أقصى قدره أربعمائة مليون درهم (400.000.000) 2259

اتفاقية القرض المبرمة بين المملكة المغربية ومجموعة من الابناك الدولية.

مرسوم رقم 2.78.409 بتاريخ 18 من رمضان 1398 (23 غشت 1978) بالمصادقة على اتفاقية القرض البالغ قدره ثلاثمائة مليون دولار المبرمة يوم 6 رمضان 1398 (11 غشت 1978) بين المملكة المغربية ومجموعة من الابناك الدولية 2259

القبول لتسويق بعض البذور المعتمدة أو النموذجية.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 98.78 بتاريخ 9 رجب 1398 (16 يونيه 1978) بالقبول لتسويق بعض البذور المعتمدة أو النموذجية 2260

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 99.78 بتاريخ 9 رجب 1398 (16 يونيه 1978) بالقبول لتسويق بعض البذور المعتمدة 2260

نصوص خاصة

اقليم الرشيدية. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.77.843 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1398 (23 مارس 1978) بالاعلان أنه من المنفعة العامة بناء عرض مساحة (القناة الثانوية « P » من النقطة الكيلومترية 0+000.00 الى النقطة الكيلومترية 3+370.70 (شبكة الري لسد الحسن الداخل) الكائنة بدائرة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية). 2261

اقليم الجديدة. ـ نزع ملكية قطعة ارضية.

مرسوم رقم 2.78.293 بتاريخ 4 رمضان 1398 (9 غشت 1978) بالاعلان أنه من المنفعة العامة بناء مركز جهوي للبحث الزراعي بالجديدة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 2263

اقليم خريبكة. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.78.397 بتاريخ 10 رمضان 1398 (15 غشت 1978) بالاعلان أنه من المنفعة العامة اقتناء قطع ارضية قصد استغلال الفوسفاط باقليم خريبكة ، وتنزع بموجبه ملكية هذه القطع ... 2264

الرباط. ـ نزع ملكية حقوق مشاعة.

مرسوم رقم 2.78.339 بتاريخ 10 رمضان 1398 (15 غشت 1978) بالاعلان أنه من المنفعة العامة احداث ثانوية بحي التقدم بالرباط وبنزع ملكية الحقوق المشاعة المتعلقة بالعقار اللازم لهذا الغرض . 2266

اقليم مكناس. ـ ضم قطعة ارضية على ملك الدولة الى الملك العمومي

مرسوم رقم 2.78.319 بتاريخ 2 رمضان 1398 (7 غشت 1978) تضم بموجبه الى الملك العمومي قطعة أرضية على ملك الدولة بالحاجب (اقليم مكناس) 2266

مراكش . ـ المصادقة على التصميم والنظام الموضوعين لتهيئة دوار ازيكي

مرسوم رقم 2.78.353 بتاريخ 4 رمضان 1398 (9 غشت 1978) بالمصادقة على التصميم والنظام الموضوعين لتهيئة دوار ازيكي الواقع بالمنطقة المحيطة بمدينة مراكش 2267

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اقليم الجديدة. – تاسيس شركات تعاونية.

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 585.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « سيدي الخضر » باقليم الجديدة 2267

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 586.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « تالمست » باقليم الجديدة 2268

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 594.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « بوسجدة » باقليم الجديدة 2268

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 595.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « القصبة » باقليم الجديدة 2269

اقليم قلعة السراغنة. – تأسيس شركتين تعاونيتين.

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 583.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرحالية » باقليم قلعة السراغنة 2269

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 587.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الوفاق » باقليم قلعة السراغنة 2269

تعيين آمر مساعد بالدفع.

قرار لوزير العدل رقم 746.78 بتاريخ 6 رجب 1398 (12 يونيه 1978) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 2270

التفويض في الامضاء.

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون رقم 655.78 بتاريخ 9 رجب 1398 (16 يونيه 1978) بالتفويض في الامضاء .. 2270

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 675.78 بتاريخ 22 من رجب 1398 (29 يونيه 1978) بالتفويض في الامضاء 2271

قرار لوزير العدل رقم 602.78 بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1398 (فاتح يونيه 1978) بالتفويض في الامضاء 2271

قرار لوزير العدل رقم 699.78 بتاريخ 28 من رجب 1398 (5 يوليوز 1978) بالتفويض في الامضاء 2271

قرار لوزير العدل رقم 711.78 بتاريخ 28 من رجب 1398 (5 يوليوز 1978) بالتفويض في الامضاء 2271

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3405 بتاريخ 22 من صفر 1398 (فاتح يبراير 1978) 2272

الشركة المنجمية المغربية بوانسيمي. – تاريخ انتخاب لجان النظام الاساسي والمستخدمين.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 804.78 بتاريخ 29 من شعبان 1398 (4 غشت 1978) بتحديد تاريخ انتخاب لجنتي النظام الاساسي والمستخدمين (فرع العمال والمستخدمين وأعوان الاشراف والتقنيين والاطارات الادارية) للشركة المنجمية المغربية بوانسيمي باقليم تيزنيت 2272

المياه.

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 756.78 الصادر في 26 من رجب 1398 (3 يوليوز 1978) بشأن البحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة المياه الجوفية وذلك لفائدة السيد الوفقاوي أحمد ، لسقي ملكه المسجل تحت عدد 14203/س و 7805/س والكائن بدوار أولاد عيسى ، جماعة قروية أحد اكلى ، ملحقة أولاد برحيل ، دائرة تارودانت ، اقليم أكادير 2272

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 717.78 بتاريخ 22 من رجب 1398 (29 يونيه 1978) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 2273

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 718.78 بتاريخ 22 رجب 1398 (29 يونيه 1978) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 2273

اعلانات وبلاغات

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية تجهيز ثلاثة عشر بئرا ، وضع شبكة للتوزيع ، بناء وتجهيز محطة للتحكيم ، انجاز ممر وادي النفيس ، وضع القناة الرئيسية ، بناء محطة لجلب الماء وضبطها مع الشبكة الحالية وذلك قصد تزويد مدينة مراكش بالماء الصالح للشرب وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 2274

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العامة بناء المسلك الثلاثي رقم 6306 « المسلك الذاهب من اميزميز الى الطريق الثانوية رقم 501 » فيما بين النقطة الكيلومترية 3 + 993 والنقطة الكيلومترية 9 + 121 وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم مراكش) 2275

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء قناة لتزويد مدينة تطوان بالماء الصالح للشرب (اقليم تطوان) .. 2275

وزارة العدل – اعلانات قضائية 2276

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي – المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتادلة بالفقيه بن صالح – اعلان عن بيع 2277

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر – اعلانات عن طلبات العروض 2277

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية – اعلانات عن عروض أثمان 2280

مدينة أكادير – المصالح البلدية – اعلانان عن فتح بحثين للقبول والاعتراض 2281

الاملاك العقارية

أ – مطالب التحفيظ

محافظة أكادير 2282

محافظة بني ملال 2282

محافظة الدار البيضاء – الغربية 2283

محافظة الجديدة 2283

محافظة فاس 2284

محافظة الخميسات 2285

محافظة وجدة 2287

محافظة الرباط 2288

محافظة سطات 2288

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ب – اعلانات بانتهاء التحديد

محافظة أكادير 2289
محافظة بني ملال 2289
محافظة الدار البيضاء – الغربية 2289
محافظة الجديدة 2290
محافظة فاس 2290
محافظة القنيطرة 2291
محافظة الخميسات 2291
محافظة خريبكة 2292
محافظة الرشيدية 2292
محافظة مراكش 2292
محافظة مكناس 2293
محافظة وجدة 2293
محافظة الرباط 2294

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.78.386 بتاريخ 29 من شعبان 1398 (5 غشت 1978) بمنح ضمان الدولة للاقتراضات التي يصدرها البنك الوطني للانماء الاقتصادي في حدود مبلغ أقصى قدره أربعمائة مليون درهم (400.000.000).

ان الوزير الاول ،

بناء على الاتفاقية المبرمة يوم 30 يوليوز 1959 بين حكومة المملكة المغربية والبنك الوطني للانماء الاقتصادي ولاسيما الفصل 2 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.294 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1379 (21 أكتوبر 1959) بالمصادقة على الاتفاقية المبرمة بتاريخ 30 يوليوز 1959 ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يمنح ضمان الدولة في حدود مبلغ أقصى قدره أربعمائة مليون درهم (400.000.000) للاقتراضات التي يصدرها البنك الوطني للانماء الاقتصادي باذن من وزير المالية لتمكين هذه المؤسسة من الحصول على موارد جديدة تساعد في مواجهة عمليات القرض المذكورة.

الفصل الثاني

يمكن اصدار هذه الاقتراضات في المغرب أو الخارج كلا أو بعضا بالدرهم أو بعملات اجنبية في جميع الاشكال ولاسيما في شكل تسبيقات قابلة للتداول بواسطة اوراق أو سفاتج أو في شكل سندات أو التزامات سواء كانت هذه السندات المختلفة رائجة أو غير رائجة لدى العموم.

واذا صدر اقتراض بعملة اجنبية اقتطع مبلغه من المبلغ الاجمالي لاربعمائة مليون درهم (400.000.000) الذي يشمله الضمان الممنوح بموجب هذا المرسوم مقابل قيمته بالدرهم في اليوم الذي توضع فيه الاموال بالفعل رهن اشارة البنك الوطني للانماء الاقتصادي.

الفصل الثالث

تضمن الدولة فوائد واستهلاك الاقتراضات المذكورة سواء بالدرهم أو بعملات أجنبية حيث يبقى الضمان مرتبطا بالسند ويتبعه ايا كان حائزه.

ويثبت هذا الضمان في السندات.

الفصل الرابع

تحدد شروط وكيفيات الاقتراضات المذكورة بقرار لوزير المالية.

الفصل الخامس

يسند الى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1398 (5 غشت 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية بالنيابة ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

مرسوم رقم 2.78.409 بتاريخ 18 من رمضان 1398 (23 غشت 1978) بالمصادقة على اتفاقية القرض البالغ قدره ثلاثمائة مليون دولار المبرمة يوم 6 رمضان 1398 (11 غشت 1978) بين المملكة المغربية ومجموعة من الابناك الدولية.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.372 الصادر في 19 من محرم 1398 (30 دجنبر 1977) المتضمن الامر بتنفيذ قانون المالية لسنة 1978 رقم 1.77 ولاسيما الفصل 25 منه ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يصادق على اتفاقية القرض البالغ قدره ثلاثمائة مليون دولار المبرمة بالرباط يوم 6 رمضان 1398 (11 غشت 1978) بين المملكة المغربية ومجموعة من الابناك الدولية وعلى الملحقات بالوثيقة المذكورة المضافة نصوصها الى أصل هذا المرسوم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من رمضان 1398 (23 غشت 1978).

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :
وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 198.78 بتاريخ 9 رجب 1398 (16 يونيه 1978) بالقبول لتسويق بعض البذور المعتمدة او النموذجية.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بتنظيم انتاج وتسويق البذور والاغراس ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.76.472 الصادر في 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) بمثابة قانون ولاسيما الفصول 1 و 2 و 5 منه ؛

وبناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 857.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 شتنبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بانتاج ومراقبة وتعبئة واعتماد بذور القطاني العلفية (الفصة والبرسيم والبقل الفارسي والجلبان العلفي وبوزغيبة والسمقالة) ؛

وبناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 862.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 شتنبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بانتاج ومراقبة وتعبئة واعتماد بذور القطاني الغذائية (الفول والفول الصغير والجلبان والعدس والحمص واللوبيا) ؛

وبناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 859.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 شتنبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بانتاج ومراقبة وتعبئة واعتماد بذور الذرة الصفراء ؛

وبناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 971.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 شتنبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بمراقبة البذور النموذجية للخضر ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل شركة « فيتا – المغرب » الكائنة بزقاق كولبير ، رقم 13 و 17 بالدار البيضاء لتسويق البذور المعتمدة للقطاني العلفية والقطاني الغذائية والذرة الصفراء والبذور النموذجية للخضر.

الفصل الثاني

يتعين على شركة « فيتا – المغرب » وفقا للفصل 2 من القرارات رقم 857.75 و 862.75 و 859.75 و 971.75 الصادرة بالمصادقة على الانظمة التقنية المشار اليها أعلاه – ان تصرح شهريا لمديرية البحث الزراعي بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي بالصادرات والواردات والمذخرات المتوفرة من البذور المذكورة.

الفصل الثالث

يمكن سحب هذا القبول في حالة مخالفة التشريع والتنظيم المتعلقين بتسويق البذور.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 رجب 1398 (16 يونيه 1978)

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : مصطفى فارس.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 199.78 بتاريخ 9 رجب 1398 (16 يونيه 1978) بالقبول لتسويق بعض البذور المعتمدة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) بتنظيم انتاج وتسويق البذور والاغراس ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.76.472 الصادر في 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) بمثابة قانون ولاسيما الفصول 1 و 2 و 5 منه ؛

وبناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 859.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 شتنبر 1977) بالمصادقة على النظام التقني المتعلق بانتاج ومراقبة واعتماد بذور الذرة الصفراء ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل « الشركة المغربية السويسرية للصناعة الكيماوية » الكائنة بزقاق محمد سميحة ، رقم 44 بالدار البيضاء لتسويق البذور المعتمدة للذرة الصفراء.

الفصل الثاني

يتعين على « الشركة المغربية السويسرية للصناعة الكيماوية » – وفقا للفصل 2 من القرار رقم 859.75 الصادر بالمصادقة على النظام التقني المشار اليه اعلاه – ان تصرح شهريا لمديرية البحث الزراعي بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي بالصادرات والواردات والمذخرات المتوفرة من البذور المذكورة.

الفصل الثالث

يمكن سحب هذا القبول في حالة مخالفة التشريع والتنظيم المتعلقين بتسويق البذور.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 رجب 1398 (16 يونيه 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : مصطفى فارس.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.77.843 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1398 (23 مارس 1978) بالاعلان أنه من المنفعة العامة بناء عرض مساحة القناة الثانوية « P » من النقطة الكيلومترية 0 + 000،00 الى النقطة الكيلومترية 3 + 370،70 (شبكة الرى لسد الحسن الداخل) الكائنة بدائرة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 833.66 الصادر فى 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) باحداث المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ولاسيما الفصل 6 منه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى بمكاتب دائرة ارفود فيما بين 14 من جمادى الآخرة 1395 (25 يونيه 1975) و16 من شعبان 1395 (25 غشت 1975) ؛

وباقتراح من مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن أنه من المنفعة العامة بناء عرض مساحة القناة الثانوية « P » من النقطة الكيلومترية 0 + 000،00 الى النقطة الكيلومترية 3 + 370،70 (شبكة الرى لسد الحسن الداخل) الكائنة بدائرة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ، وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول بعده والمرسومة باون أحمر فى التصميم التجزيئى ذى المقياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الارضية	رقم الرسم واسم الملك	أسماء الملاك أو المظنون أنهم الملاك		المساحة		اشجار النخيل		أشجار الزيتون	أشجار مختلفة
		الاسماء الشخصية والعائلية	العناوين						
				أ	س				
		السادة والسيدات :							
2374	غير محفظ	الهاشمى بن الحاجى.	اولاد حسين ، أرفود.	1	39	2	1		
2375	كذلك	حادة بنت الفقيه.	قصيبة القايد	3	88		9		
2376	كذلك	عبد الرحمان بن حيدة.	أولاد يحيى ،	6	96		2		
2378	كذلك	حادة بنت الفقيه.	قصيبة القايد	4	20				
2379	كذلك	على بن على.	قرية أولاد مومن	5	14				
2380	كذلك	محمد بن حمينة	أولاد ليمان الريصانى	9	23	3			
2382	كذلك	عبد الله بن الحنفى.	الكلاكلة	7	26				
2383	كذلك	محمد بن الحبيب.	كذلك	5	42				
2384	كذلك	محمد بن دحمان.	كذلك	3	8				
2385	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد السيفة.	السيفة	4	51				
2386	كذلك	العرابى بن الحاج محمد.	الكلاكلة	1	38				
2387	كذلك	مولاى عمر بن الحسن.	كذلك	4	17				
2388	كذلك	محمد بن على	أولاد يحيى	1	98				
2389	كذلك	الحاج العربى بن بريك.	زاوية بوبكاية	2	83				
2390	كذلك	محمد بن الهاشمى.	الكلاكلة	4	26	1			
2392	كذلك	عبد الرحمان بن بابا حمو.	كذلك	3	56	2			
2393	كذلك	الحبيب بن بريك.	كذلك	1	66				
2394	كذلك	أحمد بن الغالى.	كذلك	1	46				
2395	كذلك	عبد الكريم بن المهدى.	كذلك	1	55				
2396	كذلك	موحا حداش.	اوزينة الريصانى	8	19	3	8		
2397	كذلك	الحاج عبيد بن محمد.	امنكارة	3	51				
2398	كذلك	محمد بن الصديق.	الكلاكلة	2	91				
2400	كذلك	عمر بن أحمد.	كذلك	4	68	3	3		
2402	كذلك	عمر بن الطاهر.	كذلك	1	87		1		
2403	كذلك	محمد بن مسعود.	كذلك	1	80	1	3		
2405	كذلك	عمر بن أحمد.	كذلك	2	18				
2406	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد أولاد يحيى.	أولاد يحيى	2	92	4			
2408	كذلك	محمد بن رحو.	الكلاكلة	2	15	3	4		
2409	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد الكلاكلة.	كذلك		61				
2410	كذلك	محمد بن الاخضر.	قرية أولاد مومن	1	86				
2411	كذلك	عمر بن أحمد بن مبارك	الكلاكلة	7	15				
2412	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد الكلاكلة.	كذلك	3	44		3		
2414	كذلك	الفقيه بن محمد	كذلك	1	76				
2415	كذلك	سيدى محمد بن الزايدى.	أولاد حسين	1	27				
2416	كذلك	الحبيب بن علال.	كذلك	1	98		4		
2418	كذلك	محمد المعروف بن الحاج.	الكلاكلة	2	1				
2419	كذلك	الحاج الصديق بن محمد.	كذلك	1	18	2	2		

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة الارضية	رقم الرسم واسم الملك	اسماء الملاك او المظنون انهم الملاك: الاسماء الشخصية والعائلية	العناوين	المساحة: آ	س	اشجار النخيل	أشجار الزيتون	أشجار مختلفة
		السادة والسيدات :						
2420	غير محفظ	هاشم بن الصديق.	الكلاكلة		58			
2421	كذلك	سيدى محمد بن الضيف.	كذلك	1	13			
2422	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد الكلاكلة.	كذلك	2	15			
2424	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد أولاد حسين.	أولاد حسين	2	31			
2425	كذلك	سيدى عمر بن البدوى.	كذلك	2				
2426	كذلك	عبد العظيم بن عبد الكريم.	الكلاكلة	4	49			
2428	كذلك	الهاشمى بن حاجى.	أولاد حسين		94			
2429	كذلك	أحمد بن حاجى.	كذلك	1	27			
2431	كذلك	حادة بنت المكى.	كذلك	3	9	2	1	
2433	كذلك	الحاج الحبيب بن محفوظ.	الكلاكلة	1	88	1		
2434	كذلك	محمد بن رحو.	كذلك	1	82			
2435	كذلك	عبيد بن حميدى.	كذلك	1	51	4		4
2436	كذلك	عبد الوهاب بن الطاهر.	كذلك	1	60	1	1	
2437	كذلك	الصديق بن بابا سيدى.	أولاد حسين	2	31			
2438	كذلك	الحبيب بن علال.	كذلك	3	55			
2440	كذلك	بابا بن أحمد	الكلاكلة	2	71	9		2
2441	كذلك	العرابى بن الحاج محمد.	كذلك	67				
2442	كذلك	العرابى بن الحاج محمد.	كذلك	2	94			
2443	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد أولاد يحيى.	أولاد يحى	1	18			
2445	كذلك	عبد الرحمان بن عمر.	الكلاكلة	1	72			
2447	كذلك	العربى بن عمر.	كذلك	2	19			
2448	كذلك	الهاشمى بن حاجى.	أولاد حسين		26			
2450	كذلك	محمد بن الهاشمى الصغير.	كذلك	3	44	3		
2453	كذلك	محمد بن الهاشمى الصغير.	كذلك		58			
2455	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد الكلاكلة.	الكلاكلة	3	50			
2456	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد أولاد حسين.	أولاد حسين	4	76			
2457	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد الكلاكلة.	الكلاكلة	2	27			
2458	كذلك	أرض جارية على ملك مسجد أولاد حسين.	أولاد حسين	3	34			
2460	كذلك	حادة بنت على .	زاوية بوبكاية	2	2	2		
2461	كذلك	الحاج محمد بابا.	كذلك		80			
2462	كذلك	الغالية بنت عمار.	الكلاكلة		80			
2463	كذلك	عمر بن الحسين	أولاد حسين	1	10			
2464	كذلك	بابا بن العربى.	كذلك	1	49	3	10	
2465	كذلك	الحاج عبد الله بن المعطى.	لوجارشة	2	26			
2467	كذلك	البداوى بن ابا هانى.	الكلاكلة	2	22			
2468	كذلك	محمد بن أحمد بن الصديق.	أولاد حسين	2	59			
2469	كذلك	علـى بن سالم.	قصير جبيل	2	70			
2470	كذلك	أحمد بن الحاج الصديق.	لوجارشة	3	60	6		2

الفصل الثالث – يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت.

وحرر بالرباط فى 13 من ربيع الآخر 1398 (23 مارس 1978).

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :
وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،
الامضاء : مصطفى فارس.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 293.78.2 بتاريخ 4 رمضان 1398 (9 غشت 1978) بالاعلان انه من المنفعة العامة بناء مركز جهوي للبحث الزراعي بالجديدة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذي أجري فيما بين 13 من ذي القعدة 1397 (26 اكتوبر 1977) و 17 من محرم 1398 (28 دجنبر 1977) ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن انه من المنفعة العامة بناء مركز جهوي للبحث الزراعي بالجديدة.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية قطعة أرضية مرسومة حدودها بخط أحمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم تبلغ مساحتها نحو خمسة عشر ألف متر مربع (15.000) وتفصل عن الملك المدعو « مازاكن » الحامل رسمه العقاري رقم C/5413 الكائن بالجديدة والجاري شياعا على ملك :

1 — السيد البير الكريشي ، الساكن بزقاق لوزيطانيا ، رقم 21 بالدار البيضاء بنسبة : 798.336/45.024 ؛

2 — السيدة زهور بنت محمد بن عبد الواحد التازي ، الساكنة بدرب الادريسي ، حي الدوح بفاس بنسبة : 798.336/133.056 ؛

3 — مؤسسة يديرها :

السيد محمد بن عبد اللطيف التازي ، الموظف بمحكمة القاضي بالدار البيضاء ، حي الاحباس ؛

السيد محمد المهدي بن عبد القادر التازي ، مدير بنك المغرب بمراكش ؛

السيد عبد الحق بن التهامي بن المدني التازي ، الساكن بشارع محمد الخامس ، رقم 290 بالرباط بنسبة : 798.336/266.112 ؛

4 — السيد عبد السلام بن الحاج محمد بن المكي التازي ، الساكن بدرب الادريسي ، حي الدوح بفاس بنسبة : 798.336/39.552 ؛

5 — السيد بيزيس كاسطون ، الساكن بممر الكلاوي ، رقم 336 بالدار البيضاء بنسبة 798.336/32.256 ؛

6 — السيدة السعدية بنت الحاج محمد بن المكي التازي ، الساكنة بساحة فلورانس ، العمارة الحضرية ، الطبقة الثالثة بفاس بنسبة 798.336/10.752 ؛

7 — السيد المكي بن الحاج محمد بن الحاج بنيس ، الساكن بزقاق دامون ، رقم 4 ، شارع عمر الادريسي بالدار البيضاء بنسبة : 798.336/25.344 ؛

8 — السيدة طام بنت الحاج محمد بن الحاج بنيس ، النائب عنها ابنها محمد السميرس بناني بالمحافظة على الاملاك العقارية بفاس بنسبة : 798.336/6.336 ؛

9 — السيد البير بومنديل ، الساكن بزقاق جان جوريس ، رقم 70 بالدار البيضاء بنسبة : 798.336/45.024 ؛

10 — السيد الحاج عباس بن الحاج محمد (فتحا) بن عبد الكريم التازي ، الساكن بدرب الادريسي ، حي الدوح بفاس بنسبة : 798.336/11.372 ؛

11 — السيدة طام بنت الحاج المدني التازي ، النائب عنها الدكتور عبد العزيز التازي بشارع محمد الخامس بفاس بنسبة : 798.336/12.576 ؛

12 — السيد عبد القادر بن الحاج محمد (فتحا) بن الحاج عبد الكريم التازي بنسبة : 798.336/11.372 ؛

13 — السيد المدني بن الحاج محمد (فتحا) بن الحاج عبد الكريم التازي بنسبة : 798.336/11.372 ؛

14 — السيد عبد المجيد بن الحاج محمد (فتحا) بن الحاج عبد الكريم التازي بنسبة : 978.336/14.060 ،

الساكنين جميعا بزقاق السياج ، رقم 36 بفاس ؛

15 — السيد الحسن بن الحاج محمد (فتحا) بن الحاج عبد الكريم التازي ، النائب عنه السيد محمد بن شقرون بالغرفة التجارية بفاس بنسبة : 798.336/11.372 ؛

16 — السيدة فطومة بنت الحاج محمد (فتحا) بن الحاج عبد الكريم التازي بنسبة : 798.336/5.686 ؛

17 — السيدة امينة بنت الحاج محمد (فتحا) بن الحاج عبد الكريم التازي بنسبة 798.336/5.376 ،

الساكنتين معا بزقاق السياج ، رقم 36 بفاس ؛

18 — السيد عمر بن احمد بن الحاج محمد (فتحا) بن الحاج عبد الكريم التازي بزقاق شيكسبير ، رقم 17 بطنجة بنسبة : 798.336/18.737 ؛

19 — السيدة أم كلثوم بنت محمد النائب عنها ابنها بوبكر بنسبة : 798.336/1.584 ؛

20 — السيد التهامي بن محمد بن الحاج محمد بنيس بنسبة : 798.336/2.464 ؛

21 — السيد محمد بن محمد بن الحاج محمد بنيس بنسبة : 798.336/2.464 ؛

22 — السيد أحمد بن محمد بن الحاج محمد بنيس بنسبة : 798.336/2.464 ؛

23 — السيدة فاطمة بنت محمد بن الحاج محمد بنيس بنسبة : 798.336/1.232 ؛

24 — السيدة عزيزة بنت محمد بن الحاج محمد بنيس بنسبة : 798.336/2.232 ؛

25 — السيدة خديجة بنت محمد بن الحاج محمد بنيس بنسبة : 798.336/1.232 ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الساكنين جميعا بشارع القوات المسلحة الملكية ، رقم 159 بالدار البيضاء ؛

26 – السيدة أم الخير أرملة الحاج عثمان بنسبة : 798.336/1.584 ؛

27 – السيد محمد بن الحاج عثمان بن الحاج محمد بنيس محمد بنسبة : 798.336/17.424 ؛

الساكنين معا بزقاق الجنرال فيريي ، رقم 29 بالدار البيضاء ؛

28 – السيد عبد اللطيف بن احمد بن الحاج محمد التازى ، الساكن بزقاق شكسبير ، رقم 17 بطنجة بنسبة : 798.336/18.737 ؛

29 – السيدة العنبر بنت الحاج أحمد السوسى بنسبة : 798.336/1.346 ؛

30 – السيدة زهور بنت محمد بن الحاج محمد (فتحا) بن الحاج عبد الكريم التازى بنسبة : 798.336/5.376 ،

الساكنتين معا بقصر التازى ، حى السياج بفاس ؛

31 – السيدة زهوة بنت المحجوب الرودانى بنسبة : 798.336/528 ؛

32 – السيدة محجوبة بنت الحاج فاتح بنسبة : 798.336/528 ؛

33 – السيدة فاطمة بنت بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة 798.336/518 ؛

34 – السيد محمد بن بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/1.034 ؛

35 – السيد المامون بن بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/1.034 ؛

36 – السيد احمد بن بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/1.034 ؛

37 – السيد الحسن بن بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/1.034 ؛

38 – السيدة ربيعة بنت بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/518 ؛

39 – السيد عبد العزيز بن بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/1.034 ؛

40 – السيدة مليكة بنت بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/518 ؛

41 – السيد عبد اللطيف بن بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/1.034 ؛

42 – السيد عمر بن بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/964 ؛

43 – السيد صالح بن بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/964 ؛

44 – السيدة فريدة بنت بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/483 ؛

45 – السيد سعيد بن بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/964 ؛

46 – السيدة نعيمة بنت بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج بنيس بنسبة : 798.336/483 ،

الساكنين جميعا بشارع القوات المسلحة الملكية ، رقم 159 بالدار البيضاء ؛

47 – السيدة زينب بنت محمد الهوارية بنسبة : 798.336/250 ؛

48 – السيدة فاطنة بنت عمر الفاسية بنسبة : 798.336/249 ؛

49 – السيدة عائشة بنت أحمد المتوكية بنسبة : 798.336/249 ؛

50 – السيدة زهور بنت محمد المراكشية بنسبة : 798.336/250 ،

الساكنات جميعا بقصر التازى ، حى السياج بفاس ؛

51 – السيد محمد بن احمد بن الحاج محمد (فتحا) ، التازى ، الساكن بزقاق شيكسبير ، رقم 17 بطنجة بنسبة : 798.336/18.737 ؛

52 – السيدة لطيفة التازى بنسبة : 798.336/1.137 ؛

53 – السيدة مليكة التازى بنسبة : 798.336/1.137 ؛

54 – السيدة نزهة التازى بنسبة : 798.336/1.137 ،

الساكنات بزقاق الزيات ، رقم 36 بفاس.

الفصل الثالث

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى نائب المدير ، رئيس مصلحة أملاك الدولة.

وحرر بالرباط فى 4 رمضان 1398 (9 غشت 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالى.

مرسوم رقم 2.78.397 بتاريخ 10 رمضان 1398 (15 غشت 1978) بالاعلان انه من المنفعة العامة اقتناء قطع ارضية قصد استغلال الفوسفاط باقليم خريبكة ، وتنزع بموجبه ملكية هذه القطع.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 4 صفر 1380 (29 يوليوز 1960) المتعلق بالمكتب الشريف للفوسفاط ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين 9 رمضان 1397 و 18 من ذى القعدة 1397 (25 غشت وفاتح نونبر 1977) ؛

وباقتراح من المدير العام للمكتب الشريف للفوسفاط ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية اقتناء قطع ارضية قصد استغلال الفوسفاط باقليم خريبكة.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية الغير المحفظة المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون احمر فى التصاميم المضافة الى اصل هذا المرسوم :

التصاميم	رقم البقعة	المساحة	اسماء الملاك او المظنون انهم الملاك	العنوان
			السادة والسيدات :	
د ك / ب ب 20	6	29 آ – 12 س.	الحاج احمد بن أحمد بن عبد السلام ومن معه.	دوار اولاد عمور اولاد عزوز ، دائرة خريبكة.
	8	27 آ – 62 س.	الحاج احمد بن أحمد بن عبد السلام ومن معه.	كذلك
	16	4 هـ – 7 آ – 19 س.	ورثة محمد بن الشرقي.	كذلك
د ك / ب ب 26	7	7 هـ – 85 آ – 74 س	الحاج احمد بن أحمد بن عبد السلام ومن معه.	كذلك
صفحة 1 / 2	8	1 هـ – 32 آ – 82 س.	فضيل بن محمد بن قدور ومن معه.	كذلك
	9	7 هـ – 28 آ – 13 س	صالح والكبير بن الجيلالي بن احمد ومن معهما.	كذلك
	14	3 هـ – 87 آ – 55 س.	عبد السلام بن لكبير بن محمد.	كذلك
	16	2 هـ – 5 آ – 74 س.	الحاج لكبير بن احمد بن عسو وورثة قدور بن احمد والصبار بن محمد بن محمد بن أحمد ومن معهم.	كذلك
	21	2 هـ – 43 آ – 17 س.	الحاج لكبير بن احمد بن عسو وورثة قدور بن احمد والصبار بن محمد بن محمد بن أحمد ومن معهم.	كذلك
د ك / ب ب 27	1	4 هـ – 78 آ – 17 س	عبد السلام بن لكبير بن محمد.	كذلك
	2	88 آ – 18 س.	عبد السلام بن لكبير بن العربي.	كذلك
	3	7 هـ – 19 آ – 15 س.	ورثة المعطي بن محمد ، اولاد الشلحة.	كذلك
	4	63 آ – 93 س.	زهود محمد بن محمد واخوه العربي.	كذلك
	5	1 هـ – 27 آ – 58 س.	ورثة محمد بن لبصير.	كذلك
	6	28 آ – 5 س.	الحاج بنداوود بن لكبير الخدير.	كذلك
	7	13 آ – 74 س.	ورثة المعطي بن محمد.	كذلك
	8	13 آ – 48 س.	ورثة محمد بن لبصير.	كذلك
	9	78 آ – 93 س.	الحاج لكبير بن احمد بن عسو وورثة قدور بن احمد والصبار محمد بن محمد بن احمد.	كذلك
	10	1 هـ – 26 آ – 81 س.	الجيلالي واحمد بن عبد الرحمان.	كذلك
	12	71 آ – 10 س.	ورثة المعطي بن محمد ومن معهم.	كذلك
	13	6 هـ – 70 آ – 90 س	رهود محمد بن بوعزة وزهود العربي بن بوعزة	كذلك
	14	1 هـ – 2 آ – 81 س.	ورثة عبد الرحمان بن الجيلالي.	كذلك
د ك/ب ب 27	15	2 هـ – 49 آ – 68 س	ورثة محمد بن الشرقي ومن معهم.	كذلك
	17	2 هـ – 75 آ – 65 س	متوكيل امحمد بن لكبير ومن معه.	أولاد التازي أولاد عزوز.
	18	10 هـ – 17 آ – 72 س	الحاج بوعزة بن حجاج بن بوعزة.	كذلك
	19	1 هـ – 73 آ – 57 س	العربي بن ادريس بن العربي ، ادريس بن ادريس ابن العربي بوزكري بن عمر ومن معهم.	كوارا اولاد عزوز ، دائرة خريبكة
	20	47 آ – 56 س	امحمد بن لمقدم بن محمد ومن معه.	كذلك
	21	1 هـ – 39 آ – 6 س	ورثة الحاج المولودي بن حمو بن علال ومن معهم	كذلك
	24	17 آ – 94 س	أحمد بن العربي بن هشام ومن معه.	أولاد عمور أولاد عزوز ، دائرة خريبكة.
	26	34 آ – 97 س	الحاج المولودي بن حمو بن علال ومن معه.	كوارا اولاد عزوز ، دائرة خريبكة
	27	3 هـ – 18 آ – 98 س	ورثة عمر وورثه ادريس بن العربي ومن معهم.	أولاد القرى أولاد عزوز ، دائرة خريبكة.
	29	52 آ – 26 س	لكبير بن أحمد وورثة الحاج المعطي بن أحمد ابن لكبير ومن معهم.	كوارا اولاد عزوز ، دائرة خريبكة
	30	1 هـ – 36 آ – 95	غالم بن بوزكري بن المعطي ومن معه.	أولاد التازي أولاد عزوز ، دائرة خريبكة.
	31	1 هـ – 11 آ – 45 س	لكبير بن أحمد بن لكبير وورثة الحاج المعطي بن أحمد ابن لكبير ومن معهم.	كوارا اولاد عزوز ، دائرة خريبكة
	33	70 آ – 44 س	لكبير بن أحمد بن لكبير وورثة الحاج المعطي بن أحمد ابن لكبير ومن معهم.	كذلك
	34	1 هـ – 31 آ – 10 س	ورثة بوزكري بن المعطي ومن معهم.	اولاد التازي أولاد عزوز ، دائرة خريبكة
	35	3 هـ – 34 آ – 14 س	لكبير بن أحمد بن لكبير وورثة الحاج المعطي بن احمد ابن لكبير.	اولاد عمور أولاد عزوز ، دائرة خريبكة.
	37	1 هـ – 16 آ – 43 س	العربي بن ادريس بن العربي ، ادريس بن ادريس ابن العربي ، بوزكري بن عمر بن العربي وورثة محمد بن ادريس بن العربي ومن معهم.	دوار كوارا ، أولاد عزوز ، دائرة خريبكة.
	38	53 آ – 82 س	امحمد بن لمقدم بن محمد ومن معه.	كذلك
	39	3 هـ – 46 آ – 50 س	أحمد بن حمو بن علال ومن معه.	كذلك
	40	2 هـ – 26 س	ورثة العباشي بن العربي.	أولاد ادريس بن عزوز ، دائرة خريبكة
	41	25 آ – 83 س	لكبير بن المعطي بن أحمد وصالح بن محمد بن المعطي ومن معهما.	كذلك
	43	4 هـ – 18 آ – 91 س	ورثة بوزكري بن المعطي ومن معهم.	أولاد التازي أولاد عزوز ، دائرة خريبكة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصاميم	رقم البقعة	المساحة	اسماء الملاك او المظنون انهم الملاك	العنوان
			السادة والسيدات :	
د ك/ب ب 27 (تابع)	45	77 آ – 10 س	ورثة العياشي بن العربي	أولاد ادريس اولاد عزوز ، دائرة خريبكة.
	51	7 هـ – 55 – 35 س	ورثة العربي بن حمو.	أولاد التازي أولاد عزوز ، دائرة خريبكة.
س ك/ب ب 37 صفحة I	2	7 آ – 79 س	بوشتة آيت امحمد بن محمد بن سي محمد ومن معه.	أولاد محمد بن قاسم مفاسيس ، دائرة خريبكة.
	4	29 آ – 93 س	الجيلالي بن محمد بن العربي ومن معه.	كذلك
	5	2 آ – 45 س	عبد القادر ، امحمد ، أحمد قدور بن محمد بن محمد وطانطا مسعودة.	كذلك
	6	72 س	الجيلالي بن محمد بن العربي ومن معه.	كذلك
س ك/ب ب 49 صفحة I	2	8 هـ – 46 آ – 89 س	الحاج عزوز بن محمد بن التامي.	دوار ركاركا ، اولاد بوعالي بني سمير ، دائرة وادي زم.
	5	20 آ – 85 س	الحاج محمد بن الحاج عبد السلام ومن معه.	دوار اولاد ادريس اولاد عزوز ، دائرة خريبكة.
	8	10 آ – 55 س	بوعزة بن محمد بن العربي.	لفلالحة اولاد بوعالي بني سمير ، دائرة وادي زم.
	9	73 آ – 8 س	الحاج العربي بن بوعزة بن عبو.	أولاد صغاير ، أولاد ابراهيم ، دائرة خريبكة.

الفصل الثالث – يفوض حق نزع الملكية للمكتب الشريف للفوسفاط.

الفصل الرابع – ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 رمضان 1398 (15 غشت 1978).

الوزير الاول

الامضاء : احمد عصمان.

مرسوم رقم 2.78.339 بتاريخ 10 رمضان 1398 (15 غشت 1978) بالاعلان انه من المنفعة العامة احداث ثانوية بحي التقدم بالرباط وبنزع ملكية الحقوق المشاعة المتعلقة بالعقار اللازم لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف البحث الذي أجري فيما بين 7 محرم 1397 (29 دجنبر 1976) و 13 من ربيع الاول 1397 (4 مارس 1977) ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن انة من المنفعة العامة احداث ثانوية بحي التقدم بالرباط.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية الحقوق المشاعة اى 2.982.096/28.800.000 المتعلقة بالعقار المدعو « ثانوية التقدم » البالغة مساحته نحو 25.786 مترا مربعا الحامل رسمه العقاري رقم R/58030 والجاري على ملك السيد آيلي كومل ، الساكن بزقاق غزت بالرباط.

وقد رسمت حدود العقار المذكور علاوة على ذلك بخط احمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثالث

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى نائب المدير ، رئيس مصلحة أملاك الدولة.

وحرر بالرباط في 10 رمضان 1398 (15 غشت 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

مرسوم رقم 2.78.319 بتاريخ 2 رمضان 1398 (7 غشت 1978) تضم بموجبه الى الملك العمومي قطعة ارضية على ملك الدولة بالحاجب (اقليم مكناس).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليوز 1914) بشأن الملك العمومي ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 18 من صفر 1392 (3 أبريل 1972) بشأن المكتب الوطني للماء الصالح للشرب ؛

وباقتراح من وزير المالية بعد استشارة وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

توضع رهن اشارة المكتب الوطني للماء الصالح للشرب قصد تسييير المصلحة العمومية المنوطة به وتضم من جراء ذلك الى الملك العمومي قطعة ارضية على ملك الدولة تبلغ مساحتها نحو أربعمائة وخمسين مترا مربعا (455) وتفصل عن الملك المدعو « عين الصفاء – الدولة » الحامل رسمه العقاري رقم 7088 K الكائن بالحاجب والمقيد تحت عدد 2 H J في كناش احصاء أملاك الدولة بالحاجب . وقد رسمت حدود القطعة المذكورة علاوة على ذلك بخط أحمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير المالية ووزير التجهيز والانعاش الوطني كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 2 رمضان 1398 (7 غشت 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد الدويري.

مرسوم رقم 2.78.353 بتاريخ 4 رمضان 1398 (9 غشت 1978) بالمصادقة على التصميم والنظام الموضوعين لتهيئة دوار ازيكي الواقع بالمنطقة المحيطة بمدينة مراكش.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 7 ذي القعدة 1371 (30 يوليوز 1952) بشأن التعمير ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.59.315 الصادر في 28 من ذي الحجة 1379 (23 يونيه 1960) بشأن نظام الجماعات ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على مداولة المجلس الجماعي لسعادة دار العرجة خلال جلسته الاستثنائية بتاريخ 17 من جمادى الاولى 1395 (29 مايو 1975) ؛

وبناء على نتائج البحث عن المنافع والمضار الذي أجري فيما بين 13 من شعبان 1395 (21 غشت 1975) و 18 من شوال 1395 (24 أكتوبر 1975) بمقر قيادة احواز مراكش ؛

وباقتراح من وزير السكنى واعداد التراب الوطني بعد استشارة وزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير التجهيز والانعاش الوطني ووزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يصادق على التصميم رقم 6050 والنظام المضافين الى أصل هذا المرسوم والموضوعين لتهيئة دوار ازيكي الواقع بالمنطقة المحيطة بمدينة مراكش وبالاعلان أن في ذلك مصلحة عمومية.

الفصل الثاني

يعهد الى السلطات الجماعية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 رمضان 1398 (9 غشت 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقه بالعطف :

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 585.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « سيدي الخضر » باقليم الجديدة.

ان وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بشأن التعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « سيدي الخضر » بتجزئة أندري جيربير ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « سيدى الخضر » باقليم الجديدة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الدولة المكلف بالداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة. الامضاء : مصطفى فارس.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 586.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « تالمست » باقليم الجديدة.

ان وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بشأن التعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « تالمست » بتجزئة بير الدى ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « تالمست » باقليم الجديدة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الدولة المكلف بالداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة. الامضاء : مصطفى فارس.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 594.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « بوسجدة » باقليم الجديدة.

ان وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بشأن التعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « بوسجدة » بتجزئة فتينت.

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « بوسجدة » باقليم الجديدة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الدولة المكلف بالداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة. الامضاء : مصطفى فارس.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 595.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « القصبة » باقليم الجديدة.

ان وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بشأن التعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « القصبة » بتجزئة كاجيت ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « القصبة » باقليم الجديدة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الدولة المكلف بالداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة. الامضاء : مصطفى فارس.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 583.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرحالية » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بشأن التعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الرحالية » بتجزئة سيدي رحال ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرحالية » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الدولة المكلف بالداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة. الامضاء : مصطفى فارس.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير المالية رقم 587.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الوفاق » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بشأن التعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الوفاق » بتجزئة ايسغلي ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الوفاق » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الدولة المكلف بالداخلية ، وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة. الامضاء : مصطفى فارس.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيساسي.

قرار لوزير العدل رقم 746.78 بتاريخ 6 رجب 1398 (12 يونيه 1978) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه

ان وزير العدل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و64 منه ؛

وبناء على منشور وزير المالية رقم 307/CAB/1145 الصادر في 24 يونيه 1965 المتكلفة بموجبه المصلحة الميكانوغرافية بالنفقات المستمرة ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد عبدالعلي التازي موخا ، المدير المساعد ، رئيس المصلحة الميكانوغرافية بالرباط آمرا مساعدا بدفع نفقات الموظفين المقتطعة من الاعتمادات المفوض له فيها من لدن وزير العدل برسم الميزانية العامة لسنة 1978 المالية :

الباب 31 : وزارة العدل.
الفصل 1 : المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة.
الفصل 2 : الاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين الاداريين المؤقتين.
الفقرة 1 : الاعوان الدائمون.
الفصل 4 : التعويضات الممنوحة لنواب القضاة بانتداب خاص.
الفصل 5 : المرتبات والتعويضات الممنوحة للعدول.
الفصل 6 : النفقات الطارئة.
الفقرة 5 : التعويضات الطارئة المختلفة.
العنوان الفرعي 3 : الاعانات والتعويضات عن الولادة.

الفصل الثاني

ينوب كل من السيد محمد الشرادي ، المفتش والسيد لحسن الوردي ، الكاتب الممتاز عن السيد عبد العلي التازي موخا اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رجب 1398 (12 يونيه 1978).

وزير العدل ،
الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون رقم 655.78 بتاريخ 9 رجب 1398 (16 يونيه 1978) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ في 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد بنانى العزيزى عبد العزيز ، الكاتب العام لوزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية والتعاون ، التفويض العام والمستمر في التوقيع او التأشير باسم وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لسلطة هذه الوزارة باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 رجب 1398 (16 يونيه 1978).

وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون ،
الامضاء : محمد بوستة.

الوزير الاول ،
الامضاء : احمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 675.78 بتاريخ 22 من رجب 1398 (29 يونيه 1978) بالتفويض في الامضاء

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد العزيز مزيان ، مهندس الدولة ، المكلف بمهام رئيس المفتشية العامة ، التفويض العام والمستمر في التوقيع او التأشير باسم وزير التجهيز والانعاش الوطني على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة للمفتشية العامة المذكورة باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من رجب 1398 (29 يونيه 1978).

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،
الامضاء : محمد الدويري.

الوزير الاول ،
الامضاء : احمد عصمان.

قرار لوزير العدل رقم 602.78 بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1398 (فاتح يونيه 1978) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير العدل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد الفاطمي بريطل ، مدير محاكم الجماعات والمقاطعات بوزارة العدل ، التفويض العام والمستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير العدل على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية محاكم الجماعات والمقاطعات باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من جمادى الآخرة 1398 (فاتح يونيه 1978)

وزير العدل ،
الامضاء : المعطي بوعبيد.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير العدل رقم 699.78 بتاريخ 28 من رجب 1398 (5 يوليوز 1978) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير العدل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد محمد بركاش ، رئيس المصلحة الادارية والمالية بادارة السجون ، التفويض العام والمستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير العدل على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية ادارة السجون باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من رجب 1398 (5 يوليوز 1978).

وزير العدل ،
الامضاء : المعطي بوعبيد.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير العدل رقم 711.78 بتاريخ 28 من رجب 1398 (5 يوليوز 1978) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير العدل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 2 منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد محمد بركاش ، رئيس المصلحة الادارية والمالية بمديرية ادارة السجون ، التفويض العام والمستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير العدل على الاوامر بأداء الاعتمادات او تحويلها او التفويض فيها وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بالمداخيل وبوجه عام على جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بميزانية الاستثمار لمديرية ادارة السجون.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من رجب 1398 (5 يوليوز 1978).

وزير العدل ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3405 بتاريخ 22 من صفر 1398 (فاتح يبراير 1978) الصحيفة 337.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1084.77 بتاريخ 26 من شوال 1397 (10 أكتوبر 1977) بالتفويض في الامضاء

بدلا من :

« الفصل الاول. – يسند الى السيد محمد العياشي ، القائم بوظيفة مهندس رئيس ، رئيس مصلحة الموانىء الثانوية ، التفويض العام والمستمر في التوقيع او التأشير باسم وزير التجهيز والانعاش الوطني على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لمصلحة الموانىء الثانوية .....

السطر 14 :

العقود المبرمة تنفيذا للاتفاقيتين الفرنسية والعربية والاسبانية المغربية بشأن التعاون الاداري والتقني ..... »

يقرأ :

« الفصل الاول. – يسند الى السيد محمد العياشي ، القائم بوظيفة مهندس رئيس ، مدير الموانىء الثانوية ، التفويض العام والمستمر في التوقيع او التأشير باسم وزير التجهيز والانعاش الوطني على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية الموانىء الثانوية .....

السطر 14 :

العقود المبرمة تنفيذا للاتفاقيتين الفرنسية المغربية والاسبانية المغربية بشأن التعاون الاداري التقني..... »

(الباقي بدون تغيير)

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 804.78 بتاريخ 29 من شعبان 1398 (4 غشت 1978) بتحديد تاريخ انتخاب لجان النظام الاساسي والمستخدمين (فرع العمال والمستخدمين وأعوان الاشراف والتقنيين والاطارات الادارية) للشركة المنجمية المغربية بوانسيمي باقليم تيزنيت.

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.007 الصادر في 5 رجب 1380 (24 دجنبر 1960) بمثابة النظام الاساسي الخاص بمستخدمي المقاولات المنجمية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية رقم 247.61 الصادر في 19 من ذي القعدة 1380 (5 مايو 1961) بتحديد كيفيات تأليف لجان الانظمة الاساسية والمستخدمين في المقاولات المنجمية ومقاولات البحث عن الهيدروكاربور واستغلاله ، حسبما وقع تغييره ولاسيما الفصل 4 منه ؛

وبناء على قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 213.78 الصادر في 5 محرم 1398 (16 دجنبر 1977) المطبق بموجبه على الشركة المنجمية المغربية بوانسيمي الظهير الشريف رقم 1.60.007 المؤرخ في 5 رجب 1380 (24 دجنبر 1960) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يحدد في يوم الجمعة 6 أكتوبر 1978 تاريخ انتخاب لجان الانظمة الاساسية والمستخدمين (فرع العمال والمستخدمين وأعوان الاشراف والتقنيين والاطارات الادارية) للشركة المنجمية المغربية بوانسيمي (اقليم تيزنيت).

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1398 (4 غشت 1978).

وزير الطاقة والمعادن ،

الامضاء : موسى السعدي.

نظام المياه

اعلان باجراء بحث

بموجب قرار أصدره مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 756.78 بتاريخ 26 من رجب 1398 (3 يوليوز 1978) سيجرى ابتداء من 3 شوال 1398 (6 شتنبر 1978) بحث عمومي عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة المياه الجوفية ، ويبلغ الصب المستمر الذي سيؤخذ 2,97 لتر في الثانية وذلك لفائدة السيد الوفقاوي أحمد لسقي ملكه المسمى احفارة الحاج والجنان والمسجل رسم العقاري رقم 14203 و 7805 س مساحته 29 هكتارا و 71 ارا والكائن بدوار أولاد عيسى ، جماعة قروية أحد اكلى ، ملحقة أولاد برحيل ، دائرة تارودانت ، اقليم أكادير.

وقد وضع الملف بدائرة تارودانت ، اقليم أكادير.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نـصـوص خـاصـة

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

قرار لوزير التربية الوطنية وتكـوين الاطر رقـم 717.78 بتاريـخ 22 من رجب 1398 (29 يونيه 1978) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شـوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليـم الباحثين في التعليم العالي ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 10 مارس 1978 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المطابق :

— Le diplôme de Postgraduat de didactique spéciale de l'arabe de l'université de l'Etat à Gand (Belgique).

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 شتنبر 1974.

وحرر بالرباط في 22 من رجب 1398 (29 يونيه 1978)

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقـم 718.78 بتاريـخ 22 من رجب 1398 (29 يونيه 1978) بتحديد بعـض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليـم الباحثين في التعليم العالي ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 7 أبريل 1978 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المطابق :

— Le doctorat de 3e cycle (spécialités scientifiques) délivré par les universités françaises.

— Le diplôme d'ingénieur de l'Institut supérieur d'électronique du Nord à Lille (France).

الفصل الثاني

يقبل لمعادلة شهادة الدراسات التكميلية :

Le diplôme supérieur d'Hébreu moderne de l'Institut national des langues et civilisations orientales à Paris.

الفصل الثالث

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 شتنبر 1974.

وحرر بالرباط في 22 من رجب 1398 (29 يونيه 1978).

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعـلانـات وبـلاغـات

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية تجهيز ثلاثة عشر بئرا ، وضع شبكة للتوزيع ، بناء وتجهيز محطة للتحكيم ، انجـاز ممـر وادى النفيس ، وضـع القنـاة الرئيسية ، بناء محطة لجلب الماء وضبطها مع الشبكة الحالية وذلك قصد تزويد مدينة مراكش بالماء الصالح للشرب وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب قيادة الوداية فـي أوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتي نصه فى الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية تجهيز ثلاثة عشر بئرا ، وضع شبكة للتوزيع ، بناء وتجهيز محطة للتحكيم ، انجاز ممر وادى النفيس ، وضع القناة الرئيسية ، بناء محطة لجلب الماء وضبطها مع الشبكة الحالية وذلك قصد تزويـد مدينة مراكش بالماء الصالح للشرب وتنزع بموجبه ملكيـة القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الفصل الاول. – يعلـن أنـه من المصلحـة العموميـة تجهيـز ثلاثة عشر بئرا ، وضع شبكة للتوزيع ، بناء وتجهيز محطة للتحكيم ، انجاز ممر وادى النفيس ، وضع القناة الرئيسية ، بناء محطة لجلب الماء وضبطها مع الشبكة الحالية وذلك قصد تزويد مدينة مراكش بالماء الصالح للشرب (اقليم مراكش).

الفصل الثانى. – تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضيـة المبينة فى الجدول الآتى والمرسوم بألوان مختلفـة فـى التصميم ذى مقياس 1/2.000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

أرقـام القطع فى التصميم	أسماء الاملاك وارقام رسومها العقارية ومساحتها التقريبية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض انهم الملاك	مـلاحـظـات
		السادة والسيدات :	
1	الرسم العقارى رقم 25848 م الملك المدعو « ملك لطيفة 1 » 1 هـ – 40 آ – 57 س	الطاهر اوعسو ، 20 ، فيلا مارى لويز ، زنقة طرفاية بمكناس.	أرض مسقية
2	الرسم العقارى رقم 28150 م الرسم العقارى رقم 25846 م الملك المدعو « لفضالى » 99 آ – 58 س	لفضالى محمد مصرف لحجار.	كذلك
3	الملك المدعو « ملك كنزة ، ملكية » 96 آ – 58 س	كنزة بنت أحمد بن محمد البياز ؛ مليكة بنت أحمد بن محمد البياز ، 3 درب اعمران ، رياض الزيتون القديم ، مراكش.	كذلك
4	الرسم العقارى رقم 25845 م الملك المدعو « ملك مريم » 62 آ – 31 س	مريم بنت أحمد بن محمد البياز ، 4 درب اعمران ، رياض الزيتون القديم ، مراكش.	كذلك
5	الرسم العقارى رقم 25848 م الملك المدعو « ملك لطيفة 1 » 1 هـ – 32 آ	الطاهر اوعسو ، 20 ، فيلا مارى لويز ، زنقة طرفاية بمكناس.	كذلك
6	الرسم العقارى رقم 25847 م الملك المدعو « ملك السعدية ز » 1 هـ – 20 آ – 40 س	السعدية بنت أحمد بن محمد البياز ، 15 ، درب طبيب راحلة القديمة ، مراكش.	كذلك
7	الرسم العقارى رقم 25845 م الملك المدعو « ملك مريم » 17 آ – 60 س	مريم بنت أحمد بن محمد البياز ، 4 درب اعمران ، رياض الزيتون القديم ، مراكش.	كذلك
8	غير محفظ ؛ 59 آ – 80 س	الحاجة خديجة بنت بوستى آيت بوستى ، السراغنة.	كذلك
9	غير محفظ. 26 آ – 21 س	الحاج مبارك بن عباس ، عزيب الحاج ابراهيم روحى ، تاركة مراكش.	كذلك
10	غير محفظ 37 آ – 94 س	عبد السلام بن عامر ؛ الحاج مبارك بن عباس ؛ عبد الجبار بوستى. الحاجة خديجة بنت بوستى ؛	كذلك
11	غير محفظ 31 آ – 76 س	الطيب بن احمد بن الحاج الطيب.	كذلك

الفصل الثالث. – يعهد بتنفيذ هـذا المرسوم الـذى ينشر فى الجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطنى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التجهيز والانعاش الوطني

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العامة بناء المسلك الثلاثي رقم 6306 « المسلك الذاهب من امزميز الى الطريق الثانوية رقم 501 » فيما بين النقطة الكيلومترية 3 + 993 والنقطة الكيلومترية 9 + 121 وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم مراكش).

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة امزميز في أوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتي نصه في الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العامة بناء المسلك الثلاثي رقم 6306 « المسلك الذاهب من امزميز الى الطريق الثانوية رقم 501 » فيما بين النقطة الكيلومترية 3 + 993 والنقطة الكيلومترية 9 + 121 وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الفصل الاول ـ يعلن أنه من المصلحة العامة بناء المسلك الثلاثي رقم 6306 « المسلك الذاهب من امزميز الى الطريق الثانوية رقم 501 » فيما بين النقطة الكيلومترية 3 + 993 والنقطة الكيلومترية 9 + 121.

الفصل الثاني ـ تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة في الجدول الآتي والمعلم عليها بلون أحمر في التصميم ذي مقياس 1/1000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطع في التصميم	أسماء الاملاك ومساحتها التقريبية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك
41	ضيعة امغراس الرسم العقاري 499 م ، 40 آ ـ 5 س.	الشركة العقارية المغربية 15 ، زنقة ابن عائشة ، مراكش.
58	ضيعة امغراس الرسم العقاري 499 م ، 1 هـ ـ 57 آ ـ 60 س.	الشركة العقارية المغربية 15 ، زنقة ابن عائشة ، مراكش.
67	ضيعة امغراس الرسم العقاري 499 م ، 17 آ ـ 85 س.	الشركة العقارية المغربية 15 ، زنقة ابن عائشة ، مراكش.
74	ضيعة امغراس الرسم العقاري 499 م ، 13 آ ـ 85 س.	الشركة العقارية المغربية 15 ، زنقة ابن عائشة ، مراكش.
77	ضيعة امغراس الرسم العقاري 499 م ، 14 آ ـ 20 س.	الشركة العقارية المغربية 15 ، زنقة ابن عائشة ، مراكش.
80	ضيعة امغراس الرسم العقاري 499 م ، 16	الشركة العقارية المغربية 15 ، زنقة ابن عائشة ، مراكش.
85	ضيعة امغراس الرسم العقاري 499 م ، 1 هـ ـ 62 آ ـ 55 س.	الشركة العقارية المغربية 15 ، زنقة ابن عائشة ، مراكش.
85 تابع	ضيعة الدناسة 2 الرسم العقاري 707 م ، 1 هـ ـ 80 آ ـ 60 س.	الشركة العقارية المغربية 15 ، زنقة ابن عائشة ، مراكش.

الفصل الثالث ـ يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطني.

17

وزارة التجهيز والانعاش الوطني

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن انه من المصلحة العمومية بناء قناة لتزويد مدينة تطوان بالماء الصالح للشرب (اقليم تطوان).

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب قيادة بن قريش في اوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتي نصه في الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن انه من المصلحة العمومية بناء قناة لتزويد مدينة تطوان بالماء الصالح للشرب وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الفصل الاول ـ يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء قناة لتزويد مدينة تطوان بالماء الصالح للشرب.

الفصل الثاني ـ تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة في الجدول الآتي والمرسومة بالوان مختلفة في التصميم ذي قياس 1/200 المضاف الى اصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة في التصميم	اسماء الاملاك ومساحتها التقريبية	اسماء وعناوين الملاك او المفروض انهم الملاك	الملاحظات
		السادة والسيدات :	
1	غير محفظ ، 26 آ – 44 س	محمد شـــردي.	قمح : 15 آ – 5 س
		ادارة المحافظة ، 14 ، ساحة العدلة بتطوان.	فول : 9 آ – 54 س
2	غير محفظ ، 1 آ – 6 س	عزيزة العياشي بقالي ، 11 ، باب سوقل بتطوان.	قمح : 1 آ – 6 س
3	غير محفظ ، 7 آ – 46 س	احمد بن محمد لقنيني ، دوار تورية ، دائرة بن قريش.	قمح : 4 آ – 72 س
			بستان : 1 آ – 54 س
4	غير محفظ ، 7 آ – 15 س	محمد بن عتلال ، دوار تورية ، دائرة بن قريش.	ارض غير فلاحية
5	غير محفظ ، 26 آ – 13 س	البركة الحاج عبد السلام غزواني ، دوار تورية ، دائرة بن قريش.	30 كالبتوس

الفصل الثالث – يعهد بتنفيذ هـذا المرسوم الذى ينشـر فـى الجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطنى.

18

وزارة العـدل

المحكمة الابتدائية بالقنيطـرة

مكتب التبليغات والتنفيذات القضائيـة

ملف ح ت م 78/3

حساب خصوصى 4227

اعلان عن بيع عقـار على يـد القضاء

تيسير محمد

ضد

الصغير بن محمد

سيباع يوم الاثنين 29 من شوال 1398 (2 اكتوبر 1978) علـى الساعـة العاشـرة (10) صباحـا بقاعـة البيوعـات بالمحكمة الابتدائية بالقنيطـرة بالمزاد العلنى.

الملـك المسمـى « سـان كاتريـن » رسمـه العقـارى رقم 1083 الكائـن بالقنيطـرة زنقة عنثرة رقم 40 مساحتـه 6 هكتارات 16 ءارا 96 سنتيارا يطالب بضامن للاداء.

وللمـزيـد مـن المعلومـات وتقديم المزايدة يتعين الاتصال بقسـم التنفيـذ بالمحكمة الابتدائية بالقنيطرة.

76

وزارة العدل

المحكمة الابتدائية بأسفـى

ملف النيابة القانونيـة 77/9

اعـلان للعموم

يعلـن قاضـى شـؤون القاصريـن لـدى المحكمـة الابتدائية بأسفى أنه ستجرى سمسـرة علنيـة عموميـة بالمزايدة على بيع قطعتين من الارض الكائنتيـن بـدوار لهراهرة فخـذة اولاد اشكـر قيادة البحاثرة الجنوبية الاولى تسمى الجنان به خدمة 5 يشتمل على سكنى بها بيوت ومرحاض ومطبخ وحضيـرة ومطافـى، 3 مغروسة بأشجـار الزيتـون وببعض الفواكه يحدها شرقـا ورثة المرحوم ابن الباز وغربا الزوين وشمالا اخـت الهالـك زهرة بنت لحسن وجنوبا الطريق الرئيسية الذاهبة مـن أسفى الى سبت جزولة والثانية بها خدامة 8 تسمـى الاحـرش شرقا ادريس ابن ابراهيم وغربا ورثة محمد بن الهاشمى وشمالا زهراء بنت لحسن وطريق اولاد اشكـر وجنـوبـا ادريـس ابن ابرآهيم لورثة الهالك السيد زغلول أحمد بن لحسن وذلك يوم الخميس 26 اكتوبر 1978 علـى الساعـة التاسعـة (9) صباحـا بمكتب قاضى شؤون القاصرين لدى المحكمة الابتدائية بأسفى (محكمـة السـدد سـابقـا) (الملحقة).

فمن له رغبة فى شراء ما ذكر فليحضـر السمسـرة العلنيـة فى الوقت المحدد أعلاه.

وللمزيد من المعلومات ، يمكن الاتصال بقسم شؤون القاصرين لدى المحكمة الابتدائية بأسفى (محكمة السدد سابقا).

77

وزارة العدل

المحكمة الابتدائية بأسفى

ملف النيابة القانونية

رقم 77/107

اعلان للعموم

يعلن قاضى شؤون القاصرين لدى المحكمة الابتدائية بأسفى انه ستجرى سمسـرة علنيـة عمومية بالمزايدة على بيع الدار الكائنة بحى مولاى الحسن ، درب 3 ، رقم 14 بأسفى ، لورثة الهالك السيد قاسم بن محمد وذلك يوم الخميس 2 نونبر 1978 علـى الساعـة التاسعـة (9) صباحـا بمكتب قاضى شؤون القاصرين لدى المحكمة الابتدائية بأسفى (محكمـة السـدد سـابقـا) (الملحقة).

78

وزارة العدل

المحكمة الابتدائية بأسفى

ملف النيابة القانونية

رقم 364

اعلان للعموم

يعلن قاضى شؤون القاصرين لدى المحكمة الابتدائية بأسفى انه ستجرى سمسـرة علنيـة عمومية بالمزايدة على بيع :

1 – قطعـة ارضيـة معـدة للبنـاء موجـودة بتجـزئـة عبد السلام الوزنى مساحتهـا 72 متـرا مربعـا نوعها اصفـا محفظـة ولهـا تصميـم ببلدية أسفى ؛

2 – قطعة ارضيـة تعـرف بـأرض القليعـة بحـى سيدى واصل بأسفى معدة للبناء نوعها اصفا ، غير محفظة مساحتهـا 1.880 مترا مربعا لورثة الهالك عبد السلام الوزنى وذلك يـوم الخميس 9 نونبر 1978 علـى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الساعة التاسعة (9) صباحا بمكتب قاضي شؤون القاصرين لدى المحكمة الابتدائية بأسفي (محكمة السدد سابقا) (الملحقة).

79

وزارة العدل
محكمة الاستئناف بوجدة
المحكمة الابتدائية بوجدة
ملف مدني عقاري
عادي رقم 6180
اعلان بنشر حكم
طبقا لمقتضيات الفصل 441 من ق. م. م.
لفائدة
الزخنيني محمد
ضد
دلبي جيان كابريال بولين

بمقتضى الحكم عدد 689 الصادر بتاريخ 22 مارس 1978 في الملف المدني العقاري رقم 6180 لفائدة المدعي الزخنيني محمد ضد دلبي جيان كابريال بولين و روني جو، الساكنين بزنقة تافنة، رقم 18 بوجدة سابقا، وبحضور السيد المحافظ على الاملاك العقارية بوجدة :

منطوق الحكم.

باسم جلالة الملك :

تصرح المحكمة بالحكم على المدعى عليهما بواسطة قيم باتمام البيع مع المدعي في المحل الموصوف بالمقال وعلى المدعي أداء مبلغ ثمانية آلاف درهم بصندوق المحكمة وهو المبلغ المتبقى من ثمن البيع كما تصرح بأنه في حالة صدور هذا الحكم نهائيا ولم يتقدم المدعى عليهما باتمام البيع مع المدعي بأنه يعتبر بمثابة عقد نهائي ويسجلان في الرسم العقاري رقم 5926 مع تحمل المدعى عليهما الصائر حكما علنيا وابتدائيا وغيابيا مع عدم التنفيذ المعجل.

(النشرة الاولى)
15 مكرر

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لتادلة
بالفقيه بن صالح
اعلان عن بيع
رقم 2/78

ينهى مدير مكتب تادلة الجهوي للاستثمار الفلاحي بالفقيه بن صالح الى علم العموم أنه يعرض للبيع :

1 ـ غلة 1.300 شجرة زيتون ؛

2 ـ عجل هولندي الاصل يصلح للتربية والكسب من أجل التلقيح ؛

3 ـ عجل وعجلة هولنديين الاصل توءمان يصلحان للعلف ثم الجزارة.

فعلى الراغبين في شراء غلة الزيتون، أو الحصة الاولى أو الثانية أو الحصتين معا من العجول أن يقدموا عروضا منفردة مكتوبة ومغلقة داخل غلاف آخر والعنوان الكامل والكل داخل غلاف آخر، يرسل الى مدير مكتب تادلة الجهوي للاستثمار الفلاحي بالفقيه بن صالح قبل نهاية يوم السبت 30 شتنبر 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا.

الضمانة المؤقتة التي يجب دفعها :

شراء الزيتون : 1.000 درهم ؛

شراء حصة من العجول : 300 درهم ؛

شراء الحصتين من العجول : 600 درهم.

يمكن زيارة العجول وشجر الزيتون والاطلاع على دفتر التحملات بادارة مركز التكوين المهني لابناء الفلاحين، الكائنة قرب ثانوية التغنارى، طريق خريبكة ببني ملال، بمجرد نشر الاعلان. 22

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
الكتابة العامة
مديرية التخطيط
قسم التجهيز والبنايات المدرسية
اعلان عن عرض أثمان مفتوح
(جلسة غير عمومية)

ان رئيس قسم التجهيز والبنايات المدرسية يقوم يوم الاثنين 18 شتنبر 1978 بمكتب 103 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :

بناء ثانوية محمد الخامس بمدينة تارودانت.

الحصة رقم 2 : نجارة الخشب، الساعة العاشرة (10) صباحا.

الضمانة المؤقتة : 800 درهم

الحصة رقم 3 : تركيب أنابيب الماء، الساعة العاشرة و 10 دقائق صباحا.

الضمانة المؤقتة : 2.000 درهم.

الحصة رقم 4 : الكهرباء، الساعة العاشرة و 20 دقيقة صباحا.

الضمانة المؤقتة : 1.000 د.

الحصة رقم 5 : الصباغة والزجاج، الساعة العاشرة و 30 دقيقة صباحا.

الضمانة المؤقتة : 300 درهم

وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التجهيز والبنايات المدرسية وذلك طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) وآخر أجل لقبول الاظرفة هو يوم 16 شتنبر 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ويجب على كل منافس أن يقدم ملفا اداريا وملفا تقنيا.

1 ـ الملف الاداري يحتوي على :

التصريح بالشرف المنصوص عليه في الفقرة 5 من الفصل 6 في نسختين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض ويجب الا يتعدى تاريخها سنة تثبت بأن المقاول أو الشركة في حالة جبائية قانونية ازاء الخزينة العامة المغربية ؛

الضمانة المؤقتة.

2 ـ الملف التقني يحتوي على :

مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادة مسلمة من طرف المهندسين المعماريين، أو مهندسي الاشغال العمومية.

ويمكن الحصول على دفتر الشروط اما لدى النيابة الاقليمية لوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر بمدينة أكادير، أو لدى المهندس السيد موريس صوري، 10 زنقة أمبرواز طوماس بالدار البيضاء. 85

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
الكتابة العامة
مديرية التخطيط
قسم التجهيز والبنايات المدرسية
اعلان عن عرض أثمان مفتوح
(جلسة غير عمومية)

ان رئيس قسم التجهيز والبنايات المدرسية يقوم يوم

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاثنين 18 شتنبر 1978 بمكتب 103 بفتح الظروف المتعلقة بالاعمال الآتية :

بناء 20 قسما وملحقاتها بالنيابة الاقليمية لمدينة خريبكة.

الحصة رقم 2 : نجارة الخشب ، الساعة العاشرة و 40 دقيقة صباحا.

الضمانة المؤقتة : 7.000 درهما.

الحصة رقم 3 : تركيب أنابيب الماء ، الساعة العاشرة و 50 دقيقة صباحا.

الضمانة المؤقتة : 2.500 درهما.

الحصة رقم 4 : الكهرباء ، الساعة الحادية عشرة (11) صباحا.

الضمانة المؤقتة : 2.500 درهما.

الحصة رقم 5 : الصباغة والزجاج ، الساعة الحادية عشرة و 10 دقائق صباحا.

الضمانة المؤقتة : 1.050 درهما.

وعلى المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم التجهيز والبنايات المدرسية وذلك طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) وآخر أجل لقبول الاظرفة هو يوم 16 شتنبر 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ويجب على كل منافس أن يقدم ملفا اداريا وملفا تقنيا.

1 ـ الملف الاداري يحتوى على :

التصريح بالشرف المنصوص عليه في الفقرة 5 من الفصل 6 في نسختين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض ويجب الا يتعدى تاريخها سنة تثبت بأن المقاول أو الشركة في حالة جبائية قانونية ازاء الخزينة العامة المغربية ؛

الضمانة المؤقتة.

2 ـ الملف التقني يحتوى على :

مذكرة تبين الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادة مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية.

ويمكن الحصول على دفتر الشروط اما لدى النيابة الاقليمية لوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر بمدينة خريبكة ، أو لدى المهندس السيد أحمد الحريري ، 9 ، زنقة كابورال كوبس بالدار البيضاء. 86

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
كتابة الدولة في التعليم العالي
والبحث العلمي
الكتابة العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناءات والتجهيزات

اعلان عن طلب العروض المفتوح
(الغير العمومي)

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر يستقبل الى غاية 18 شتنبر سنة 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا بمكتب رقم 92 آخر أجل العروض المتعلقة بالاعمال الآتية :

الحي الجامعي بمدينة مراكش
القطعة السادسة : النجارة الحديدية.

الضمانة الموقتة قدرها : 35.900 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول في مكاتب السلطة التي تقوم بطلب العروض طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) سنة 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا بمكتب رقم 94 آخر أجل العروض المتعلقة بالاعمال الآتية :

كلية الآداب بمدينة وجدة
القطعة التاسعة : التدفئة

الضمانة الموقتة قدرها : 10.000 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول في مكاتب السلطة التي تقوم بطلب العروض طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976)

1 ـ الملف الاداري :

التصريح بالشرف المنصوص عليه في الفقرة 5 الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد في وضعية جبائية قانونية . كما يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذي فرضت الضريبة على المتعهد من أجله ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 ـ الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال، التي أنجزها ، أوساهم في انجازها والمنصب الذي شغله في كل مقاولة من المقاولات التي شارك فيها ؛

وتضاف الى هذه المذكرة ، الشهادات لرجال الفن الذين أنجزت هذه الاعمال تحت اشرافهم ، او الشهادات التي تسلمها الادارات المستفيدة من الاعمال المذكورة.

ويمكن الاطلاع على كناش التحملات لدى المهندس السيد الرغاي ، 143 ، شارع مولاي الحسن بالدار البيضاء.

63

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
كتابة الدولة في التعليم العالي
والبحث العلمي
الكتابة العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناءات والتجهيزات

اعلان عن طلب العروض المفتوح
(الغير العمومي)

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر يستقبل الى غاية 18 شتنبر

1 ـ الملف الاداري :

التصريح بالشرف المنصوص عليه في الفقرة 5 الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد في وضعية جبائية قانونية . كما يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذي فرضت الضريبة على المتعهد من أجله ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 ـ الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال، التي أنجزها ، أوساهم في انجازها والمنصب الذي شغله في كل مقاولة من المقاولات التي شارك فيها ؛

وتضاف الى هذه المذكرة ، الشهادات لرجال الفن الذين أنجزت هذه الاعمال تحت اشرافهم ، او الشهادات التي تسلمها الادارات المستفيدة من الاعمال المذكورة.

ويمكن الاطلاع على كناش التحملات لدى المهندس السيد مصباحي ، 26 ، زنقة موسى ابن نصير بطنجة. 64

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
كتابة الدولة فى التعليم العالى
والبحث العلمى
الكتابة العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناءات والتجهيزات

اعلان عن طلب العروض المفتوح
(الغير العمومى)

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر يستقبل الى غاية 18 شتنبر سنة 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا بمكتب رقم 92 آخر أجل العروض المتعلقة بالاعمال الآتية :

الحى الجامعى بمدينة مراكش
القطعة الثالثة : تكسية.
الضمانة الموقتة قدرها : 22.360 درهما.

ان الظروف توجه عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول فى مكاتب السلطة التى تقوم بطلب العروض طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976)

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه فى الفقرة 5 الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛ أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ، كما يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة على المتعهد من أجله ؛

وصول الضمانة الموقتة ، أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التى أنجزها ، أوساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل مقاولة من المقاولات التى شارك فيها ؛

وتضاف الى هذه المذكرة ، الشهادات لرجال الفن الذين أنجزت هذه الاعمال تحت اشرافهم ، او الشهادات التى تسلمها الادارات المستفيدة من الاعمال المذكورة.

ويمكن الاطلاع على كناش التحملات لدى المهندس السيد الرغاى ، 143 ، شارع مولاى الحسن الاول بالدار البيضاء.

65

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
كتابة الدولة فى التعليم العالى
والبحث العلمى
الكتابة العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناءات والتجهيزات

اعلان عن طلب العروض المفتوح
(الغير العمومى)

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر يستقبل الى غاية 18 شتنبر سنة 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا بمكتب رقم 92 آخر أجل العروض المتعلقة بالاعمال الآتية :

الحى الجامعى بمدينة مراكش
القطعة الرابعة : ترميم.
الضمانة الموقتة قدرها : 66.610 درهما.

ان الظروف توجه عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول فى مكاتب السلطة التى تقوم بطلب العروض طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976).

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه فى الفقرة 5 الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ، كما يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة على المتعهد من أجله ؛

وصول الضمانة الموقتة ، أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التى أنجزها ، أوساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل مقاولة من المقاولات التى شارك فيها ؛

وتضاف الى هذه المذكرة ، الشهادات لرجال الفن الذين أنجزت هذه الاعمال تحت اشرافهم ، او الشهادات التى تسلمها الادارات المستفيدة من الاعمال المذكورة.

ويمكن الاطلاع على كناش التحملات لدى المهندس السيد الرغاى ، 143 ، شارع مولاى الحسن الاول بالدار البيضاء.

66

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
كتابة الدولة فى التعليم العالى
والبحث العلمى
الكتابة العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناءات والتجهيزات

اعلان عن طلب العروض
رقم 24/1978

ان رئيس الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر يستقبل الى غاية 11 أكتوبر 1978 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد كلية الطب والصيدلة بمجهز الكترونى.

وتوجه الظروف عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول بمكاتب السلطة التى تقوم بطلب العروض.

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ، وتضاف الى هذه المذكرة ، الشهادات التى تسلمها الادارات المستفيدة ؛

(عند الاقتضاء) المعاومات والاوراق التقنية ، أو الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها فى كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة مكتب 94 بالرباط.

67

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
نيابة عمالة الدار البيضاء
ثانوية الخوارزمى

اعلان عن طلب عرض أثمان مفتوح
(جلسة غير عمومية)

ان مدير ثانوية الخوارزمى ، سيتقبل الى غاية 18 شتنبر سنة 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمان المتعلقة بشراء المواد الاولية الخاصة بالتعليم التقنى.

يجب على كل متنافس أن يقدم ملفا اداريا وملفا تقنيا ، وذلك طبقا للمرسوم

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم 2.76.479 بتاريخ 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) الفصل 11.

1 – الملف الادارى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 من المرسوم المذكور أعلاه فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ويجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة على المتعهد من أجله.

2 – الملف التقنى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

أ) مذكرة تتضمن الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التى أنجزها ، أو ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل شركة من الشركات التى شارك فيها.

ب) عند الاقتضاء ، المعلومات التقنية ، أو التكميلية المتعلقة بالشركة.

وترسل التعهدات الى ثانوية الخوارزمى ، شارع لاجيروند ، الدار البيضاء بالبريد المضمون.

ويمكن للمرشحين أن يتسلموا الملف بمكتب الاقتصاد بثانوية الخوارزمى.

34

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
نيابة عمالة الدار البيضاء
ثانوية الخوارزمى

اعلان عن طلب عرض أثمان مفتوح

(جلسة غير عمومية)

ان مدير ثانوية الخوارزمى ، سيتقبل الى غاية 18 شتنبر سنة 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمان المتعلقة بشراء المواد الاولية الخاصة بالتعليم التقنى.

يجب على كل متنافس أن يقدم ملفا اداريا وملفا تقنيا ، وذلك طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) الفصل 11.

1 – الملف الادارى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 من المرسوم المذكور أعلاه فى نظيرين :

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ويجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة على المتعهد من أجله.

2 – الملف التقنى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

أ) مذكرة تتضمن الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التى أنجزها ، أو ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل شركة من الشركات التى شارك فيها.

ب) عند الاقتضاء ، المعلومات التقنية ، أو التكميلية المتعلقة بالشركة.

وترسل التعهدات الى ثانوية الخوارزمى ، شارع لاجيروند ، الدار البيضاء بالبريد المضمون.

ويمكن للمرشحين أن يتسلموا الملف بمكتب الاقتصاد بثانوية الخوارزمى.

33

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

رقم 78/10

(جلسة غير عمومية)

ان رئيس القسم الادارى بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية يستقبل الى غاية 16 شتنبر 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل لقبول العروض المتعلقة بتأثيث المقر الجديد لمديرية الاحصائيات.

يجب على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى القسم الادارى ، 6 زنقة أرفود بالرباط.

أ) الملف الادارى :

1 – التصريح بالشرف فى نظيرين ؛

2 – شهادة مسلمة من طرف القابض ويقل تسليمها عن سنة ، تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية.

ب) الملف التقنى :

1 – مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التى أنجزها أو ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل مقاولة من المقاولات التى شارك فيها ؛

2 – الشواهد الممنوحة للمتعهد من طرف الادارة.

ويمكن فحص ، أو حيازة الملف فى مكتب السيد رئيس قسم المعدات الكائن بمقر القسم الادارى ، 6 ، زنقة أرفود بالرباط الهاتف : 76 – 610

49

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

رقم 78/11

(جلسة غير عمومية)

ان رئيس القسم الادارى بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية يستقبل الى غاية 27 شتنبر 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل لقبول العروض المتعلقة بأدوات المكتب والطباعة لمدرسة علوم الاعلام.

يجب على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى القسم الادارى ، 9 ، زنقة أرفود بالرباط.

أ) الملف الادارى :

1 – التصريح بالشرف فى نظيرين ؛

2 – شهادة مسلمة من طرف القابض ويقل تاريخ تسليمها عن سنة ، تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية.

ب) الملف التقنى :

1 – مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التى أنجزها ، أو ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل مقاولة من المقاولات التى شارك فيها ؛

2 – الشواهد الممنوحة للمتعهد من طرف الادارة.

ويمكن فحص أو حيازة الملف فى مكتب السيد رئيس قسم المعدات الكائن بمقر القسم الادارى ، 6 ، زنقة أرفود بالرباط الهاتف 76 – 610.

80

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مدينة اكادير
المصالح البلدية

اعـلان عـن فتـح بحـث القبـول والاعتراض

مؤسسات من الدرجة الثانيـة ابتداء من 28 مـن رمضـان عام 1398 الى 27 مـن شـوال عـام 1398 سيجـرى بمـقـر المصالح البلدية بحث يتعلق بتحقيق القبول ، او الاعتراض حول طـلب رخصـة استغـلال معمـل للنجـارة بحـى انـزا بالطريـق الرئيسيـة رقـم 32 الموجهة من طرف السيد لمغارى محمد.

وعليـه يمكـن للعمـوم ان يطلع على الملـف الموضـوع بالمصالح البلدية طيلـة مـدة البحث داخـل أوقـات العمـل (ماعدا ايام الاحد وايام العطل)

كما يمكن لمن يهمه الامـر ان يسجـل ملاحظتـه ضمـن السجل المعد لهذه الغاية.

74

مدينة اكادير
المصالح البلدية

اعـلان عـن فتـح بحـث القبـول والاعتراض

مؤسسات من الدرجة الثانيـة ابتداء من 28 مـن رمضـان عام 1398 الى 27 مـن شـوال عـام 1398 سيجـرى بمـقـر المصالح البلدية بحث يتعلق بتحقيق القبول ، او الاعتراض حول طلب رخصـة استغـلال معمـل لتصبيـن الملابـس بأمسيرنات القسـم البلـدي البقعة رقم 12 أ الموجهة مـن طرف شركة بريسنك السعادة

وعليـه يمكـن للعمـوم ان يطلع على الملـف الموضـوع بالمصالح البلدية طيلـة مـدة البحث داخل اوقـات العمـل (ماعدا ايام الاحد وايام العطل)

كما يمكن لمن يهمه الامـر ان يسجـل ملاحظتـه ضمـن السجل المعد لهذه الغاية.

75

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الامـلاك العقـاريـة

أ – مطالب التحفيظ (1)

محـافظة أكـادير

مطلب رقم 14831 س

تاريخ التقييد : 13 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد مسعود بن مبارك بن قرجى ، المغربى ، المولود سنة 1934 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة سعدة بنت مسعود ، الساكن والمستقر بدوار الدشيرة المحل المدعو « والحورى » بلوك 3 رقم 61 ، قيادة وجماعة أيت ملول القروية ، دائرة انزكان اقليم أكدير.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المختار ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : دوار الدشيرة المحل المدعو « والحورى » قيادة وجماعة أيت ملول القروية دائرة انزكان اقليم أكدير.

مساحته : تسعون سنتيارا.

حدوده : شمالا وشرقا السيد كوريشى عبد الله ، جنوبا وغربا زنقة (م م ع).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم عدلى مؤرخ فى 13 رجب 1377 (3 يبراير 1958) ؛

2 – شهادة عدم التجزئة مسلمة من طرف رئيس الجماعة القروية بأيت ملول بتاريخ 11 يبراير 1978.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « املاك ابراهيم » مطلب رقم 13315 س الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3240 المؤرخة فى 4 دجنبر 1974.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 14 ابريل 1978 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « املاك ابراهيم » مطلب رقم 13315 س ، الكائن بدوار الجرف ، قيادة وجماعة ايت ملول القروية ، دائرة انزكان اقليم أكادير ، ستجزأ وتتابع من الآن فصاعدا :

تحت الاسم الجديد « ملك عائشة » ولقطعة مساحتها ستون مترا مربعا (60 م2) تستخرج من القطعة الثانية لهذا الملك فى اسم :

1 – السيدة عائشة بنت محمد بن على ، المغربية ، المولودة سنة 1928 ، مطلقة ؛

اقليم اكادير ، ستجزأ وتتابع من الآن فصاعدا :

2 – السيد محمد بن مبارك بن لحسن ، المغربى المولود سنة 1946 ، اعزب ؛

3 – السيدة فاطمة بنت مبارك بن الحسن ، المغربية ، المولودة سنة 1951 ، المتزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد الحسن ابن احمد ، كلهم ساكنون ومستقرون بدوار الجرف ، قيادة ايت ملول ، دائرة انزكان ، اقليم اكادير ، بصفتهم طالبى التحفيظ على الشياع بنسبة : سهم واحد من اربعة اسهام لكل من الاولى والثانى وسهمين اثنين من اربعة اسهام للثالثة.

2 – تحت الاسم القديم ولما تبقى من الملك فى اسم طالب التحفيظ الاصلى المذكور بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3240 المؤرخة فى 4 دجنبر 1974.

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب وحسب عقد شراء عدلى بتاريخ 15 ربيع الاول 1395 (29 مارس 1975) المصحوب بملحق عرفى بتاريخ 3 ابريل 1977 بمقتضاه باع السيد ابراهيم ابن احمد بن حماد الكسيمى المذكور للسيدتين عائشة بنت محمد ابن على وفاطمة بنت مبارك والسيد محمد بن مبارك المذكورين كذلك ، قطعة ارض مساحتها 60 مترا مربعا تستخرج عن طريق الاقتطاع من القطعة الثانية لهذا الملك.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بأكادير ،
محمد المستغفر.

محافظة بنى ملال

مطلب رقم 10223 ب

تاريخ التقييد : 24 يناير 1978.

طالب التحفيظ : السيد شهيل البهالى بن صالح بن كروم ، المغربى المولود حوالى سنة 1930 ، بسوق السبت ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت الحاج الحسن ، الساكن بمركز سوق السبت المكان المدعو آيت الفضيل قرب بام.

الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « شهيلة ».

نوعه : ارض معدة للبناء.

موقعه : اقليم بنى ملال ، مركز سوق السبت ، المحل المدعو بام

مساحته : 20 ،ارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الحاج بلقاسم النماوى ، شرقا السيد عبد القادر بن حمادى ، جنوبا السيد الحاج احمد النماوى وغربا النائب عن ورثة عبد السلام بن احمد ، كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك :

1 – رسم ملكية عدلى مؤرخ فى 12 ذى الحجة 1391 (29 يناير سنة 1972) ؛

2 – شهادة ادارية مؤرخة فى 22 دجنبر 1977.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المدعو « ارض العسرى » مطلب رقم 7019 ب الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3209 المؤرخة فى فاتح مايو 1974.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 24 يونيه 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المدعو « ارض العسرى » ، مطلب رقم 7019 ب ،

(1) تنبيه – ان تواريخ التحديد تعلن للعموم فى الوقت اللازم بواسطة اعلانات تعلق بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد وبواسطة اشهار بأسواق الناحية

كما ترسل استدعاءات خصوصية للمجاورين المبينة اسماؤهم فى مطلب التحفيظ إما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لاجراء التحديد فلهم ان يطلبوا ذلك من مصلحة المحافظة العقارية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الكائن باقليم ومدينة وبلدية بنى ملال المحل المدعو « ام ظهـر » تتابع من الآن فصاعدا فى اسم السيد مكاوى احمد بن الحاج محمد ابن المكى ، المغربى ، المولود سنة 1929 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت رحال ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بشارع محمد الخامس ، رقم 8 ، بنى ملال ، لمساحة تبلغ ستة وعشرون ءارا وسبعة واربعون سنتيارا عوضا عـن اثنين وعشرين ءارا وخمسة وتسعين سنتيارا المصرح بها فى مطلب التحفيظ.

وذلك حسب الرسمان المودعان سالفا استنادا للملـك المذكور وكذا :

1 ـ رسم عدلى تكميلى بتاريخ 2 ربيع الثانى 1397 (22 مارس سنة 1977) ؛

2 ـ عقدة موافقة بتاريخ 22 يونيه 1977.

اصلاح غلط ـ يتعلق بالملك المدعو « هوليلى » مطلب رقم 33713 س ، قسم ضم الاراضى المدعو « اولاد الجابرى » المنشورة خلاصة منه بالجريدة الرسمية عدد 2496 بتاريخ 26 غشت 1960.

عوضا عـن :

« حليمة بنت موحى وبيهى. »

اقـرأ :

« حبيبة بنت موحى وبيهى. »

اصلاح غلط ـ يتعلق بالملك المدعو « بياض » مطلب رقم 36116 س ، الكائـن بقسم ضم اراضى المدعو « سوق السبت 2 » والمدرجة خلاصة منه بملحق الجريدة الرسمية عدد 2565 المؤرخة فى 22 دجنبر 1961

عوضا عـن :

« السيدة دامية بنت صالح طالبة التحفيظ الرابعة. »

اقـرأ :

« السيدة الضاوية بنت صالح. »

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون ببنى ملال ،
ابراهيم فراج.

محافظة الدار البيضاء ـ الغربية

مطلب رقم 7529 د

تاريخ التقييد : 29 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد زينون الغليمى بن محمـد ، المغربـى المولود سنة 1915 بالشتوكة حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة زهراء بنت محمد سنة 1952 الساكن بالدار البيضاء زنقـة لى زوبيى رقم 4 بوسنيجور.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « فدان زرهونى ».

الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان زرهونى ».

نوعه : ارض حراثية.

موقعه : عمالة الدار البيضاء قيادة مديونة فرقة اولاد مسعود.

مساحته : هكتار واحد و 50 ءارا.

حدوده : شمالا السادة ورثة الحاج عبد السلام بن الغندور ، شرقا السيد شعدور الحاج حمو ، جنوبا السادة ورثة الحاج الطاهر اليوسفى وغربا السيد العراقى احمد وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

اصل الملك :

1 ـ ملكية مؤرخة فى 23 محرم 1398 (3 يناير 1978) ؛

2 ـ عقد بيع خطى مؤرخ فى 30 يناير 1978.

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « سعد السعود 2 » مطلب رقم 6938 د الـذى ادرج مـطلـب تحفيظـه بالجـريـدة الرسمية عـدد 3202 المـؤرخـة فى 13 مـارس 1977 وخلاصـة اصلاحيـة بالجـريـدة الرسميـة عـدد 3363 المؤرخة فى 13 ابريل 1977.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 17 ابريل 1978 ، فان مسطـرة تحفيظ الملك المسمى « سعد السعود 2 » ذى المطلب رقم 6938 د الكائن بالدار البيضاء ، حى لى بودروم ، زاوية شارع ابن سينا وزنقة ابن وهبون ، تتابع من الآن فصاعدا في إسم السيد دادون محمد ، المغربى المولود سنة 1933 بفاس ، حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1956 بالسيدة عزيزة بنت مبارك الكرزازى ، الساكن بالدار البيضاء ، شارع ابن سينا ، زنقة ابن وهبون.

وذلك بمقتضى :

1 ـ الرسوم الموضوعة سابقا استنادا لمطلب التحفيظ ؛

2 ـ عقد شراء خطى مؤرخ فى 14 ابريل 1976 ، مصحوب بملحق خطى مؤرخ فى 21 دجنبر 1977.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالدار البيضاء ـ الغربية ،
محمد بنيحيى.

محافظة الجديدة

مطلب رقم 44963 ج

تاريخ التقييد : 7 مارس 1978.

طالبا التحفيظ :

1 ـ أشفيرة محمد بن مسعود بن ابراهيم ، مغربى ، مولـود سنة 1933 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة خدوج بنت أحمد بنسبة النصف ؛

2 ـ أشفيرة محمد بن مسعود بن ابراهيم ، مغـربـى ، مولود سنة 1928 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حدو بنـت أحمد بنسبة النصف ، كلاهما ساكنان بعين المكان وجاعلان محل المخابرة معهما بدوار لحشنالفة ، فخدة أولاد سبيطة ، قبيلـة أولاد اعمرو الغربية.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « منقوشة مجرش ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « منقوشة محرش ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دوار أولاد حمان ، قبيلة لبخاتى ، ملحقة جمعة اسحيم فخدة تمرة ، دائرة عبدة.

مساحته : 12 هكتارا تقريبا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حدوده : شمالا الطريق الرئيسية الرابطة بين أكـدير والبيضاء وانحاس الاسرائيلى ، شرقا عبد الله بن الفرجى ، جنوبا الطريق الرئيسية المذكورة وغـربا انحاس الاسرائيلى المذكـور ، كـلاهما ساكنان بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 19 شعبان 1389 (31 أكتوبر 1969)

2 – رسم شراء عدلى مؤرخ فى 4 رجب 1386 (19 أكتوبر 1966).

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « الولدية » مطلب رقم 43848 ج الـذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظـه بالجريـدة الرسميـة عـدد 3307 المؤرخـة فى 17 مارس 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 29 مارس 1978، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الولدية » مطلب رقم 43848 ج ، الكائن بدوار قصبة الوالدية ، فرقة الوالدية ، قبيلة أولاد عمور الغربية ، دائرة خميس الزمامرة ، البالغ مساحته 50 ءارا حسب تصريحات طالب التحفيظ الاصلى ، تجرى من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيد منير المختار بن أحمد ، طالب التحفيظ الاصلى بنسبة النصف المشاع ؛

2 – السيد أبو الفرج الحاج عبد الله بن امحمد ، مغربى ، مولود سنة 1926 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت امحمد ، ساكن بمركز خميس الزمامرة بنسبة النصف المشاع.

وذلك بمقتضى الرسوم السابق ايداعها وكذلك بمقتضى رسم عرفى للشراء مؤرخ فى 12 ماى سنة 1976 مضمنه أن السيد منير المختار ، طالب التحفيظ ، باع للسيد أبو الفرج الحاج عبـد الله ، كافة النصف المشاع من الملك المذكور.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة ،

مصطفى الناصرى.

محـافظـة فـاس

مطلب رقم 17568 ف

تاريخ التقييد : 17 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد زكرى محمد بن عبد السلام ، المغربى المولود سنة 1932 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة مريـم بنت محمد ، الساكن بعين المكان.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : «فرفورة».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بلاد زكرى ».

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : اقليم ودائرة تازة ، قبيلة هوارة ، فرقة حموسة ، المحل المسمى فرفورة.

مساحته : 25 آرا تقريبا.

حدوده : شمالا طريق (ملك عمومى) ، شرقا ومن الوراء الشيخ الطاهر بن على ، جنوبا السيد بوشتى بن حم وغربا الشيخ البعيوى الحموسى ، كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم شـراء عدلى مـؤرخ فـى 17 ذى الحجـة 1391 (3 نونبـر 1972).

مطلب رقم 17569 ف

تاريخ التقييد : 17 مارس 1978.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد القباقبى اليعقوبى عبد الرحمان ، المولود سنة 1931 المتزوج بالسيدة فاطمة بنت ابراهيم ؛

2 – السيد القباقبى اليعقوبى البشير المولود سنة 1928 ، المتزوج بالسيدة حبيبة بنت الحاج محمدين الجيلالى ، كلاهمـا مغـربيان متزوجان طبق الشريعة الاسلامية ، يسكنان بدرب مولاى عبد السلام رقم 9 بتازة العليا ، بصفتهما شريكين فى الشيوع سويـة بينهما.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « جنان انهلى ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : جنان القباقبى.

نوعه : أرض بها أشجار الزيتون.

موقعه : تازة زنقة الزيتون طريق المجزرة.

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الحاج محمد المرانى الساكن بزنقة علال ابن عبد الله رقم 1 بتازة ، شرقا وغربا السيد عبد السلام القباقبى اليعقوبى وأخوه محمد ، الساكنان برأس المسيدر رقم 18 بتازة ، جنوبا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة بمتم شوال 1370 (4 غشت 1951) ؛

2 – مخارجة مؤرخة بـ 11 محرم 1371 (13 أكتوبر 1951) ؛

3 – رسم مخارجة مؤرخ بـ 25 ربيع الثانى 1372 (13 يناير 1953)

4 – رسم عدلى بتاريخ 8 ربيع الثانى 1371 (7 يناير 1952).

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « فـدان الوطا » مطلـب رقـم 5648 ف الذى أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسميـة عـدد 1898 المؤرخـة فى 11 مارس 1949.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 19 أبريل 1978 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « فدان الوطـا » مطلب رقـم 5648 ف الكائـن باقليم فاس ، قرية أبا محمد ، قبيلة حجاوة ، فرقة بنى راشـد ، دوار الزياتنا ، تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيد الدغوغي أحمد ابن الحاج بن عبو ، طالـب التحفيظ الاصلى وأخويه :

2 – محمد ، المغربى ، المولود سنة 1924 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة جمعة بنت الشيخ لحسن ؛

3 – العربى ، المغربى ، المولود سنة 1935 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة حادة بنت الجيلالى ، بصفتهم شركاء فى الشياع بنسبة النصف للاول والربع لكل واحد من الثانى والثالث.

وذلك عمالا :

1 – بالرسم المودع سابقا لتأييد مطلب التحفيظ ؛

2 – الحكم عـدد 30 الصادر عـن المحكمـة الاقليميـة سابقـا بتاريخ 28 يوليوز 1973.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « مبروكة » مطلب رقم 17189 ف الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3371 المؤرخة فى 8 يونيه 1977

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 20 أبريل 1978 ، فان الملك المسمى « مبروكة » ذا المطلب وقم 17189 ف الكائن باقليم فاس ، دائرة صفرو ، ملحقة ايموزار كندر ، قبيلة أيت سغروشن ، المحل المدعو القصبة تتابع مسطرة تحفيظه من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيد الورغى عبد السلام بن محمد المولود سنة 1944 بمركز قرية أبا محمد ، المتزوج بالسيدة رقية بنت بوشتى ، الساكن بايموزار كندر ، القلعة الصغيرة ؛

2 – السيد الغزاوى ابراهيم بن عبد القادر ، المولود سنة 1945 بمركز قرية أبا محمد ، المتزوج والساكن بمركز ايموزار كندر ، طريق الركادة ، رقم 61 ، كلاهما مغربيان متزوجان طبق الشريعة الاسلامية بصفتهما شريكين فى الشياع مناصفة بينهما.

وذلك بمقتضى :

1 – الرسم العدلى المودع تأييدا لمطلب التحفيظ ؛

2 – عقد عرفى مؤرخ فى 19 أبريل 1978.

المحافظ على الاملاك العقارية بفاس بالنيابة ،
محمد ميسوم.

محافظة الخميسات

مطلب رقم 164 ل

تاريخ التقييد : 17 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد السباعى حسن بن محمد ، مغربى ، مولود سنة 1932 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت حدو ، ساكن بالخميسات ، زنقة صلاح الدين الايوبى رقم 44.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « جوهرية ».

نوعه : منزل للسكنى.

موقعه : الخميسات ، زنقة صلاح الدين الايوبى.

مساحته : ستة وستون مترا مربعا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد بوعزة بن حتة ساكن بعين المكان ، شرقا زنقة فلسطين (م ب) ، جنوبا زنقة صلاح الدين الايوبى (م ب) وغربا ممر.

الحقوق العينية : لاشىء.

أصل الملك : عقد شراء عرفى مؤرخ بـ 7 يبراير 1966.

مطلب رقم 165 ل

تاريخ التقييد : 21 مارس 1978.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد بن مشيش محمد بن قدور بن العربى ، مغربى ، مولود سنة 1920 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عزوزة بنت حمو ساكن بدوار سعيد قبيلة أولاد خليفة ، دائرة الرمانى ؛

2 – السيد بنعزوزة الميلودى بن حمو بن الجيلالى ، مغربى ، مولود سنة 1918 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة البيضة بنت الجيلالى ، ساكن بمراكش باب دكالة درب النخلة رقم 4 بصفتهما شريكين على الشياع بنسبة متساوية بينهما.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « عين رحال ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « عين رحال ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دوار أولاد سعيد قبيلة أولاد خليفة دائرة الرمانى.

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة الفلاح بن بوعزة ، شرقا السيد صلاح الرباطى ، جنوبا ورثة الفلاح بن بوعزة والسادة الجيلالى بن بنعاشير بوعزة بن الطالب ، محمد بن بنعاشير وغربا ورثة بالكبير بن قدور والرسم العقارى رقم 7226 ر يسكنون جميعا بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلى مؤرخ بـ 8 رجب 1369 (26 أبريل 1960) ؛

2 – رسم استمرار عدلى مؤرخ بـ 5 ربيع الثانى 1361 (21 أبريل 1942) ؛

3 – رسم شراء عدلى مؤرخ بـ 5 ربيع الثانى 1361 (21 أبريل 1942) ؛

4 – رسم اراثة عدلى مؤرخ بـ 5 ربيع الثانى 1361 (21 أبريل 1942) ؛

5 – رسم شراء عدلى مؤرخ بـ 25 صفر 1963 (20 يبراير 1944).

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « مرس الخير » مطلب رقم 24210 ر الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2109 المؤرخة فى 17 مارس 1953.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 13 ابريل 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « مرس الخير » مطلب رقم 24210 ر ، الكائن بدائرة الرمانى ، قبيلة النجدة ، دوار الحمامشة ، تتابع من الان فصاعدا فى اسم :

1 – السيد علال بن بلعيد بن عزوز ، طالب التحفيظ سابقا ؛

2 – السيدة الدحانية بنت بلعيد بن عزوز ، مغربية ، مولودة حوالى 1927 ؛

3 – السيدة منصورة بنت بلعيد بن عزوز ، مغربية ، مولودة حوالى 1925 ؛

4 – السيد رضوان بن بلعيد بن عزوز ، مغربى ، مولود حوالى 1928 ؛

5 – السيد عبد المالك بن بلعيد بن عزوز ، مغربى ، مولود حوالى 1929 ؛

6 – السيدة الميلودية بنت بلعيد بن عزوز ، مغربية مولودة حوالى 1892 ؛

7 – السيدة يزة بنت المحجوب ، مغربية مولودة حوالى 1887 ارملة السيد بلعيد بن عزوز ؛

8 – السيد محمد بن دحان بن عزوز ، مغربى مولود حوالى 1915 ؛

9 – السيد الطيب بن دحان بن عزوز ، مغربى مولود حوالى سنة 1916 ؛

10 – السيد بوشعيب بن دحان بن عزوز ، مغربى مولود حوالى 1917 ؛

11 – السيدة أمينة بنت دحان بن عزوز ، مغربية مولودة حوالى سنة 1918 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

12 – السيدة امباركة بنت دحان بن عزوز ، مغربية مولودة حوالى 1919 ؛

13 – السيدة رابحة بنت دحان بن عزوز ، مغربية مولودة حوالى 1920 ؛

14 – السيدة عائشة بنت دحان بن عزوز ، مغربية مولودة حوالى 1921 ؛

15 – السيد بوعزة بن دحان بن عزوز ، مغربى مولود حوالى سنة 1916 ؛

16 – السيدة غنو بنت بلقاسم ، مغربية مولودة حوالى 1395 ، أرملة السيد دحان بن عزوز ؛

17 – السيدة زهرة بنت عبد المالك ، مغربية مولودة حوالى سنة 1895 ، ارملة السيد دحان بن عزوز ؛

18 – السيدة هركاسة بنت المعطى ، مغربية مولودة حوالى سنة 1894 ، أرملة السيد دحان بن عزوز ، يسكنون جميعا بعين المكان بصفتهم شركاء على الشياع حسب النسب التالية :

1.224 سهما من 3.168 سهما للاول و 84 سهما من ذلك لكل واحدة من الثانية والثالثة والسادسة و 168 سهما من ذلك لكل واحد من الرابع والخامس و 66 سهما من ذلك للسابعة و 154 سهما من ذلك لكل واحد من الثامن والتاسع والخامس عشر و 388 سهما من ذلك للعاشر و 77 سهما من ذلك لكل واحدة من الحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة و 44 سهما من ذلك لكل واحدة من السادسة عشرة والسابعة عشرة والثامنة عشرة.

وذلك بموجب :

1 – الرسوم المودعة سابقا استنادا لمطلب التحفيظ ؛

2 – حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بالرباط بتاريخ 16 يناير 1971 مشفوع بقرار صادر عن محكمة الاستئناف بتاريخ 2 يونيه 1972 وبقرار من المجلس الاعلى بتاريخ 30 يناير 1974 ؛

3 – رسم اراثة عدلى مؤرخ فى 20 رجب 1382 (18 دجنبر سنة 1962) متضمن لوفاة واراثة السيد بلعيد بن عزوز ؛

4 – رسم اراثة عدلى مؤرخ بفاتح شعبان 1359 (5 شتنبر سنة 1940) متضمن لوفاة واراثة السيد دحان بن عزوز ؛

5 – عقد خطى مؤرخ فى 5 يونيه 1974 مضمنه ان السيد لحسن ابن بلعيد بن عزوز والسيدة يزة بنت العربى باعا للسيد بوشعيب ابن دحان بن عزوز جميع واجبهما على الشياع فى الملك المذكور.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « مرس الفيل » مطلب رقم 32217 و الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2586 المؤرخة فى 18 مايو 1962.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 5 أبريل 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « مرس الفيل » مطلب رقم 32217 و الكائن بدائرة الرمانى ، قبيلة اولاد عمران ، دوار الغراريين قد امتدت الى مساحة اجمالية قدرها 28 هكتارا وتتابع من الان فصاعدا فى اسم :

1 – السيد المكى بن امحمد القباج ؛

2 – السيد ادريس بن محمد المذكور ؛

3 – السيد الحاج بوبكر بن محمد المذكور ، (كلهم طالبوا التحفيظ سابقا) ؛

4 – السيدة حبيبة بنت بنعاشير الجزولى ، مغربية مولودة سنة 1905 ، غير متزوجة ؛

5 – السيدة فطومة بنت محمد بن الحاج امحمد بن الحاج محمد القباج ، مغربية مولودة سنة 1927 ، أرملة ؛

6 – السيدة نفيسة بنت محمد بن الحاج امحمد بن الحاج محمد القباج ، مغربية ، مولودة سنة 1929 ، متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد الحاج عبد الوهاب عشور ؛

7 – السيد محمد بن محمد بن الحاج امحمد بن الحاج محمد القباج ، مغربى مولود سنة 1931 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة رشيدة لوروى ؛

8 – السيد امحمد بن محمد بن الحاج امحمد بن الحاج محمد القباج ، مغربى مولود سنة 1943 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زبيدة عشور ، يسكنون جميعا بعين المكان بصفتهم شركاء على الشياع فى الملك المذكور حسب النسب الاتية :

48 سهما من 192 سهما لكل واحد من الاول والثانى والثالث و 6 أسهم من ذلك للرابعة و 7 أسهم من ذلك لكل واحدة من الخامسة والسادسة و 14 سهما من ذلك لكل واحد من السابع والثامن.

وذلك بموجب :

1 – الرسوم المودعة سابقا استنادا لمطلب التحفيظ ؛

2 – صورة شمسية مطابقة للاصل لرسم اراثة عدلى مؤرخ فى 28 ربيع الاول 1398 (8 مارس 1978) متضمن لوفاة واراثة السيد محمد بن الحاج محمد القباج.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « الحجرة البيضاء » مطلب رقم 35609 و الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2893 المؤرخة فى 10 ابريل 1968.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 31 دجنبر 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « الحجرة البيضاء » مطلب رقم 35609 و الكائن بدائرة الرمانى ، قبيلة اولاد موسى قد امتدت الى مساحة اجمالية قدرها 6 هكتارات و 35 ارا وتتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيد بن امبارك بن فرحون (طالب التحفيظ سابقا) ؛

2 – السيدة امباركة بنت الجيلالى ، مغربية ، مولودة حوالى 1890 ارملة غير متزوجة ؛

3 – السيدة رحمة بنت على ، مغربية مولودة حوالى 1900 ، ارملة غير متزوجة ؛

4 – السيدة رحمة بنت القائد الجيلالى ، مغربية مولودة سنة 1902 أرملة غير متزوجة ؛

5 – السيدة لكبيرة بنت فرحون ، مغربية مولودة حوالى 1904 ، ارملة غير متزوجة ؛

6 – السيدة الضاوية بنت القائد بوعزة ، مغربية مولودة حوالى سنة 1906 ، ارملة غير متزوجة ؛

7 – السيد على بن محمد بن فرحون ، مغربى مولود حوالى 1915 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة جمعة بنت الحاج امحمد ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

8 ـ السيد بوطاهر بن محمد بن فرحون ، مغربي مولود حوالى سنة 1916 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت القرشي ؛

9 ـ السيدة رقية بنت محمد بن فرحون ، مغربية مولودة حوالى سنة 1917 ، متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد المامون ابن العربي ؛

10 ـ السيدة امباركة بنت محمد بن فرحون ، مغربية مولودة سنة 1918 ، متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد ميلود ابن محمد ؛

11 ـ السيد محمد « لكبير » بن محمد بن فرحون ، مغربي مولود حوالى 1931 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زهرة بنت النصيرات ؛

12 ـ السيدة الميلودية بنت محمد بن فرحون ، مغربية مولودة حوالى 1945 ، متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد البطاني بناصر بن الشريف ؛

13 الآنسة زهرة بنت محمد بن فرحون ، مغربية مولودة حوالى سنة 1949 ، عازبة ؛

14 ـ السيد محمد « الصغير » بن محمد فرحون ، مغربي مولود حوالى 1949 ، اعزب ، يسكنون جميعا بدوار اولاد يوسف ، قبيلة أولاد موسى ، دائرة الرمانى بصفتهم شركاء على الشياع حسب النسب التالية :

288 سهما من 576 سهما للاول و 48 سهما من ذلك للثانية و 9 أسهم من ذلك لكل واحدة من الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة و 17 سهما من ذلك لكل واحدة من التاسعة والعاشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة و 34 سهما من ذلك لكل واحد من السابع والثامن والحادي عشر والرابع عشر.

وذلك بموجب :

1 ـ الرسوم المودعة سابقا استنادا لمطلب التحفيظ ؛

2 ـ رسم اراثة عدلي مؤرخ في 28 صفر 1371 (29 نونبر سنة 1951) المتضمن لوفاة واراثة السيد محمد بن فرحون.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالخميسات ،
محمد الهلالي.

محافظة وجدة

مطلب رقم 17237 و

تاريخ التقييد : 24 يبراير 1978.

طالبو التحفيظ :

1 ـ السيد زايد رمضان بن عبد القادر بن عبد الله ، المغربي المولود بوجدة سنة 1918 والساكن بالدار البيضاء ، 76 زنقة موسى ابن نصير ، متزوج بالسيدة بلال فاطمة بنت الهبرى ؛

2 ـ السيد الخلوفي الحاج محمد بن عبد القادر بن الحسين ، المغربي المولود سنة 1924 بوجدة والساكن بها زنقة الملازم ابن الحسين ، متزوج بالسيدة بادية بنت بومدين بن سليمان ؛

3 ـ السيدة خلوفي زليخة بنت عبد الله بن الحسين ، المغربية المولودة بوجدة سنة 1922 والساكنة عند زوجها السيد عيادة امحمد بالمصلحة الفلاحية الاقليمية بتطوان.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « بلحوان ».

الاسم الذي أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « بلاد زايد رمضان »

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : قيادة احواز وجدة جماعة سيدى يحيى القروية قبيلة الوجادة ، المحل المسمى بلحوان.

مساحته : 19 هكتارا و 21 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا الرسم العقاري رقم 5176 ، شرقا الرسم العقاري رقم 19488 والسيد بكاوى احمد بن عبد المغني بن محمد ، الساكن بوجدة شارع احفير ، جنوبا الدولة المغربية والسيد مكاوى احمد بن عبد القادر الساكن بعين المكان وغربا السيد زايد رمضان ابن عبد القادر المذكور.

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك :

1 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 12 شتنبر 1977 ؛

2 ـ نسخة من رسم القسمة عدد 466 المؤرخ في 8 يوليوز 1950 ؛

3 ـ نسخة من رسم الاراثة عدد 672 المؤرخة في 13 غشت 1966 ؛

4 ـ شهادة الملك العائلي المؤرخة في 13 غشت 1977 ؛

5 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 30 شتنبر 1977 ؛

6 ـ رسم الوكالة بخط اليد المؤرخ في 30 شتنبر 1977 ؛

7 ـ شهادة الملك العائلي المؤرخة في 26 دجنبر 1977 ؛

8 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 7 يبراير 1978 ؛

9 ـ وكالة عدد 472 مؤرخة في 6 يناير 1978 ؛

10 ـ وكالة عدد 604 مؤرخة في 23 يناير 1978 ؛

11 ـ شهادة الملك العائلي المؤرخة في 7 يبراير 1978 ؛

12 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 10 دجنبر 1975 ؛

13 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 10 دجنبر 1975 ؛

14 ـ وكالة بخط اليد مؤرخة في 23 غشت 1973 ؛

15 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 3 شتنبر 1975 ؛

16 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 23 غشت 1976 ؛

17 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 3 شتنبر 1975 ؛

18 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 4 شتنبر 1975 ؛

19 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 4 شتنبر 1975 ؛

20 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 4 شتنبر 1975 ؛

21 ـ وكالة بخط اليد مؤرخة في 25 يونيه 1973 ؛

22 ـ وكالة بخط اليد مؤرخة في 25 يونيه 1973 ؛

23 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 15 شتنبر 1976 ؛

24 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 5 نونبر 1975 ؛

25 ـ وكالة بخط اليد مؤرخة في 12 شتنبر 1975 ؛

26 ـ رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 24 دجنبر 1976 ؛

27 رسم البيع بخط اليد المؤرخ في 29 شتنبر 1976 ؛

28 ـ الحكم عدد 171 المؤرخ في 24 يناير 1974 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

29 – رسم الاراثة عدد 849 المؤرخ فى 23 أكتوبر 1974 (14 يونيه 1955)- ؛

30 – الملك العائلى المؤرخ فى 14 غشت 1976 ؛

31 – نسخة من رسم البيع عدد 329 المؤرخ فى 10 ابريل 1968 (9 يبراير 1949) ؛

32 – نسخة من رسم التراضى عدد 124 المؤرخة فى 5 مايو سنة 1953 (16 غشت 1934) ؛

33 – نسخة من رسم التراضى عدد 202 المؤرخ فى 25 يبراير سنة 1952 (19 يونيه 1933).

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « الوطاء 3 » مطلب رقم 8542 الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 1934 المؤرخة فى 18 نونبر 1949

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 31 مارس 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الوطاء 3 » مطلب رقم 8542 الكائن بقبيلة انجاد تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيدة فاطنة بنت الشيخ بن قدور ؛

2 – السيد محمد بن المنور بن العمورى ؛

3 – السيدة أم خليفة بنت قدور ؛

4 – السيدة عائشة بنت المنور بن العمورى ؛

5 – السيدة فاطنة بنت المنور بن العمورى ؛

6 – السيدة مريم بنت المنور بن العمورى ، ملاكين فى الشياع بنسبة : 5 أجزاء للاولى وجزء واحد للآخرين والكل من ستة أجزاء على اثر :

1 – الحكم عدد 903 المؤرخ فى 25 أبريل 1962 ؛

2 – القرار عدد 57 المؤرخ فى 8 مارس الصادر من محكمة فاس ؛

3 – القرار عدد 189 المؤرخ فى 30 يونيه 1973 الصادر فى المحكمة العليا.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « الوطاء 4 » مطلب رقم 8552 الذى ادرج مطلب تسجيله بالجريدة الرسمية عدد 1935 المؤرخة فى 25 نونبر 1949.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 31 مارس 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الوطاء 4 » مطلب رقم 8552 الكائن بقبيلة انجاد تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيدة فاطنة بنت الشيخ بن قدور ؛

2 – السيد محمد بن المنور بن العمورى ؛

3 – السيدة عائشة بنت المنور بن العمورى ؛

4 – السيدة فاطنة بنت المنور بن العمورى ؛

5 – السيدة مريم بنت المنور بن العمورى ؛

6 – السيدة أم خليفة بنت قدور ، ملاكين فى الشياع بنسبة : سبعة أجزاء للاولى و13 جزءا للآخرين والكل من عشرين جزءا.

على اثر :

1 – الحكم عدد 903 المؤرخ فى 25 أبريل 1962 ؛

2 – القرار عدد 57 المؤرخ فى 8 مارس 1965 ، الصادر من محكمة فاس ؛

3 – القرار عدد 189 المؤرخ فى 30 يونيه 1973 الصادر من المحكمة العليا.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،
الناصر الرشيدى.

محافظة الرباط

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « فلاح » مطلب رقم 38811 ر الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3311 المؤرخة فى 14 ابريل 1976

بمقتضى مطلب أصلاحى بتاريخ 11 أبريل 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « فلاح » مطلب رقم 38811 ر الكائن بالرباط زاوية زنقة سوريا وزنقة الصومال تتابع من الآن فصاعدا فى اسم طالبى التحفيظ سابقا ومقسمة على الشكل التالى :

1 – تحت تسمية « نجاح » فيما يخص القطعة الاولى مساحتها تقدر بـ 8 آرات و 86 سنتيارا.

2 – تحت تسمية « زابحة » فيما يخص القطعة الثانية مساحتها تقدر بـ 13 آرا و 74 سنتيارا.

3 – تحت التسمية القديمة « فلاح » فيما يخص الباقى من الملك مساحتها آر واحد و 33 سنتيارا.

وذلك بمقتضى :

1 – الرسوم المودعة سابقا تأييدا لمطلب التحفيظ :

2 – قرار تقسيم رقم 12 مشفوع بدفتر التحملات الصادرين عن عامل مدينتى الرباط وسلا والمؤرخين فى 5 يناير 1978 والمتضمنين تقسيم الملك المذكور.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،
بدر الدين دينيه.

محافظة سطات

مطلب رقم 367 ى

تاريخ التقييد : 16 يبراير 1978.

طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها السيد رئيس مصلحة الاملاك المخزنية الساكن والجاعل محل المخابرة معه بمفتشية أملاك الدولة لسطات بالدار البيضاء ، زنقة ايبرناى رقم 16.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « كدية بلاد أزغودى ».

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « ا – د – 3/1154 ملك »

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم ودائرة سطات ، قبيلة أولاد البوزيرى ، جماعة سيدى رحال.

مساحته : 13 هكتارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا وجنوبا كفالبى حوستان وغربا السيد التباع بن الكورامى كلاهما ساكنان بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : قرار وزيرى مشترك رقم 183.74 المؤرخ فى 5 مارس 1974 والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 3203 المؤرخة فى 20 مارس 1974.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بسطات ،
محمد آبريكى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ب ـ اعلانـات بانتهـاء التحديـد (I)

محافظة أكادير

مطلب رقم 11637 س

اسم الملك : « مسعود الاول » موقعه دوار سيدى سعيد بن يحيا ، قيادة ودائرة اولاد تايمة ، اقليم اكادير.

وقع تحديده فى : 20 يناير 1977.

المساحة التى أظهرها تصميم التحديد : خمسون ءارا.

المجاورون : شمالا السيد ميلود بن على بن زيدان ، شرقا ممر عمومى عرضه متران (م م ع) ومن ورائه السيد امحمد بن الهاشمى ابن مسكى ، جنوبا الساقية (م م ع) ومن ورائها السيد احمد ابن سعيد بن ميلود ومن معه وغربا السادة والسيدة : محجوب ابن سالم ، خديجة بنت على ، محمد الحمادى المجلع ميلود بن على ابن زيدان ، محمد بن سالم بن احمد ، امحمد بن عبد السلام الحبابى ومبارك بن على العسرى.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن مسعود بن محمد.

مطلب رقم 12897 س

اسم الملك : « ملك ايت احمد » موقعه دوار أدوار ، جماعة أداكران القروية ، قيادة بيوكرة ، اقليم اكادير.

وقع تحديده فى : 16 مايو 1975.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 12 هكتارا و 84 ءارا و 44 سنتيارا.

ان هذا الملك يشتمل على قطعتين :

القطعة الاولى يحدها : شمالا السادة او بلا محمد بن لحسن واحمد بن عياد ثم عبد الله نايت يحيا ، شرقا الطريق الثلاثية رقم 717 عرضها 20 مترا (م م ع) ومن ورائها السيد المحجوب ابن ابراهيم ومن معه ثم القطعة الثانية للملك ، جنوبا وغربا السيد احمد بن بارى ومن معه.

القطعة الثانية يحدها : شمالا السيد المحجوب بن ابراهيم ومن معه ، شرقا السيد أحمد بن مبارك ، جنوبا ورثة السيد محمد ابن حماد وغربا الطريق الثلاثية رقم 717 عرضها 20 مترا (م م ع) ومن ورائها القطعة الاولى للملك.

طالبا التحفيظ :

1 ـ السيد ماجلان الحاج محمد بن عبد الرحمان ؛

2 ـ السيد موحيد عبد الله بن محمد بن الحسن.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بأكادير ،
محمد المستغفر.

(I) ان آخر أجل لابداء التعرضات على مطالب التحفيظ المذكورة قدره شهران ابتداء من تاريخ هذا الاشهار
وتقبل التعرضات بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد.

محافظة بنى ملال

مطلب رقم 6195 ب

اسم الملك : « فدان الغوم » موقعه اقليم أزيلال ، دائرة ابزو ، قبيلة نتيفة ، دوار الغم.

وقع تحديده فى : 14 يبراير 1975.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية هى : 26 ءارا و 99 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المحروم ، شرقا السيد ابن المعطى ، جنوبا السيد ايت حدو وغربا السيد ابن المعطى.

طالبة التحفيظ : السيدة عائشة بنت حدو بن علال الرفالية ، الساكنة والجاعلة محل المخابرة معها بأولاد عياد ، دوار اولاد الخديم ، ملحقة دار ولد زيدوح.

مطلب رقم 6833 ب

اسم الملك : « بوحبو » موقعه اقليم بنى ملال ، دائرة القصيبة ، جماعة وقيادة زاوية الشيخ ، المحل المدعو : سيدى عيسى.

وقع تحديده فى : يوم 6 غشت 1973.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 57 ءارا و 24 سنتيارا.

المجاورون : شمالا ممر عمومى عرضه متران ومن ورائه السيد محمد بن حمودة نايت حمودى ، شرقا السيد محمد بن أوديز ، جنوبا الطريق الرئيسية رقم 24 المؤدية الى فاس (للملك العمومى) وغربا السيد موحى أورحو والسيد يقينى الشريف بن سى محمد.

طالب التحفيظ : السيد أموكان الحبيب بن محمد ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بملحقة ايت عبد الله ، اقليم اكادير.

مطلب رقم 6914 ب

اسم الملك : « نصر » موقعه اقليم ومدينة وبلدية بنى ملال ، حى العامرية.

وقع تحديده فى : 27 مارس 1974.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 24 ءارا و 20 سنتيارا

المجاورون : شمالا ساقية العامرية عرضها متر واحد (للملك البلدى) ، شرقا زنقة عرضها 4 أمتار (للملك البلدى) ، جنوبا السيد البوهراوى الحسين والرسم العقارى رقم 2395 ت وغربا الساقية المذكورة.

طالبو التحفيظ : السيدة قشاش مباركة بنت المعطى ومن معها الساكنة والجاعلة محل المخابرة معها بحى المديولة ، الزنقة 1 رقم 31 ، بنى ملال.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون ببنى ملال ،
ابراهيم فراج.

محافظة الدار البيضاء ـ الغربية

مطلب رقم 6851 د

اسم الملك : « الحطيوة » موقعه دائرة الدار البيضاء ونواحيها ، قيادة مديونة جماعة بوسكورة ، دوار لسأسفة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وقع تحديده فى : 29 اكتوبر 1974.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 3 هكتارات و 91 ءارا و 51 سنتيارا.

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا الرسم العقارى رقم 64112 ض ، شرقا وجنوبا السيد الجيلالى بن عبد الله دروى وغربا السيد بوشعيب ابن لكبير والرسم العقارى رقم 20648 ض.

القطعة الثانية : شمالا مريرة عمومية (للملك العمومى) ومن ورائها السيد لحلو عبد المجيد وورثة على بن لكبير ، شرقا السيد الجيلالى ابن عبد الله دروى ، مطلب رقم 40428 ض والرسم العقارى رقم 9889 ض ، جنوبا السيد عبد السلام الجداوى حدوش وغربا مريرة عمومية (للملك العمومى) ومن ورائها الرسم العقارى عدد 20171 ض والسيد السعودى أحمد وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.

طالبة التحفيظ : السيدة الحاجية بنت عيسى بن لحسن ، الساكنة بالدار البيضاء ، زنقة لى بيرينى ، رقم 40 ، حى المعاريف.

مطلب رقم 6979 د

اسم الملك : « أرض الزهرة » ، موقعه دائرة أحواز الدار البيضاء قيادة وجماعة النواصر ، دوار الحلالفة ، اولاد سليمان.

وقع تحديده فى : 27 مايو 1975.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : هكتار واحد و 37 ءارا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيدة فاطنة بنت الحاج محمد بن عمر ومن معها ، شرقا السيد الحاج العيدى بن الحاج محمد ، جنوبا المطلبان رقم 26223 ض و 29589 ض وغربا السادة ورثة قاسم بن الحاج محمد بن عمر وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد رشدى مصطفى بن الحاج احمد بن الجيلالى ؛

2 – السيد محمد بن محمد بن صالح ، الساكنان بالدار البيضاء حى الاسبان ، الزنقة 8 ، عدد 19.

مطلب رقم 6980 د

اسم الملك : « ارض الزهرة 1 » موقعه دائرة أحواز الدار البيضاء قيادة وجماعة النواصر ، دوار الحلالفة اولاد سليمان.

وقع تحديده فى : 27 مايو 1975.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : هكتاران اثنان و 99 ءارا و 20 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السادة ورثة عبد الله بن عمر ، شرقا الطريق رقم 109 المؤدية من الدار البيضاء الى سوق الجمعة لاولاد عبو (للملك العمومى) ، جنوبا الرسم العقارى رقم 81451 ص وغربا السادة : ورثة سيدى المكى وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد رشدى مصطفى بن الحاج احمد بن الجيلالى ؛

2 – السيد محمد بن محمد بن صالح ، الساكنان بالدار البيضاء حى الاسبان ، الزنقة 8 ، عدد 19.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالدار البيضاء – الغربية ،

محمد بنيحيى.

محافظة الجديدة

مطلب رقم 14084 ج

اسم الملك : « فوقانية » موقعه قبيلة تمرة ، فرقة اولاد الحاج ، دوار اولاد العياشى.

وقع تحديده فى : 17 مارس 1962.

المساحة التى أظهرتها خريطة التحديد المؤقت : هكتار واحد و 18 ءارا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا ورثة عبد الله بن عبد القادر ، شرقا عبد القادر ابن حمو ، جنوبا محمد بن أحمد العيوشى وامحمد بن محمد ابن عبد القادر وغربا ورثة أحمد بن محجوبة ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : محمد بن عبد القادر ، الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 25474 ج

اسم الملك : « فدان الزوينات » موقعه دوار الصديكات ، فرقة البكاكشة ، قبيلة اولاد عمور.

وقع تحديده فى : 21 نونبر 1963.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 8 هكتارات و 82 ءارا و 20 سنتيارا.

المجاورون : شمالا مطلب رقم 25255 ج ، شرقا طريق ثانوية رقم 126 ، جنوبا رسم عقارى رقم 17643 س – مطلب 26184 ج مطلب رقم 26173 ج – مطلب 25333 ج – ومطلب رقم 25255 ج وغربا مطلب رقم 25223 ج.

طالبو التحفيظ : السيد الطاهر بن مولاى أحمد بن الطاهر ومن معه ، ساكن بعين المكان.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة ،

مصطفى الناصرى.

محافظة فاس

مطلب رقم 11973 ف

اسم الملك : « أولاد ابن حمان » موقعه اقليم فاس ، الدائرة والجماعة القروية لقرية با محمد ، دوار أولاد بن عبو (منطقة تعميم التحفيظ).

وقع تحديده فى : 14 يناير 1970.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المساحة الاجمالية التى أظهرها التصميم العقارى : هكتاران اثنان و 20 ارا و 83 سنتيارا فى ثلاث قطع.

طالبا التحفيظ : السيد محمد بن محمد بن حمان وأخوه ادريس ، كلاهما يسكنان بدوار مزوارة ، قبيلة شراكة.

مطلب رقم 12084 ف

اسم الملك : « أولاد الطيب بن حمادة » موقعه اقليم فاس ، الدائرة والجماعة القروية لقرية با محمد ، دوار أولاد بن عبو (منطقة تعميم التحفيظ).

وقع تحديده فى : 19 يناير 1970.

المساحة الاجمالية التى اظهرها التصميم العقارى : هكتار واحد و 67 آرا و 5 سنتيارات فى قطعتين.

طالبو التحفيظ : السيد محمد بن الطيب بن حمادة ، وشريكاه المنصوص عليهما بخلاصة المطلب المنشورة بالجريدة الرسمية عدد 2914 بتاريخ 4 شتنبر 1968 ، كلهم يسكنون بعين المكان.

اعلانان جديدان بانتهاء التحديد

مطلب رقم 5648 ف

الملك المسمى : « فدان الوطا » موقعه اقليم فاس ، قرية با محمد قبيلة حجاوة ، فرقة بنى راشد ، دوار الزياتنا.

طالبو التحفيظ : السيد الدغوغى أحمد ابن الحاج عبو وأخواه السيدان : محمد والعربى.

وقع تحديده فى : 23 أكتوبر 1953.

ان هذا الإعلان يبطل الاعلان الذى نشر بالجريدة الرسمية عدد 2176 المؤرخة فى 9 يوليوز 1954.

مطلب رقم 14903 ف

الملك المسمى : « الادريسية » الكائن بفاس ، المحل المدعو عين هارون.

طالبو التحفيظ السادة :

1 – عبد القادر بن ادريس بنسودة ؛

2 – أحمد بن ادريس بنسودة ؛

3 – محمد (فتحا) ابن ادريس بنسودة.

وقع التحديد فى : 29 نونبر 1973.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 23 آرا و 12 سنتيارا.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذى نشر بالجريدة الرسمية عدد 3247 المؤرخة فى 22 يناير 1975

المحافظ على الاملاك العقارية بفاس بالنيابة ،

محمد ميسوم.

محافظة القنيطرة

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيدة واكريم فاطمة بنت لحسن ، الساكنة والجاعلة محل اقامتها للمخابرة معها بزنقة 92 ، رقم 1 بالقنيطرة ، طلبت أن يسلم لها نظير جديد للرسم العقارى رقم 26093 ر ه المؤسس للملك المدعو « ابراهيم عبد القادر ابراهيم » الكائن بالقنيطرة وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيها المرحوم واكريم لحسن بن مبارك.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية بالقنيطرة بالنيابة ،

أحمد برادى.

محافظة الخميسات

مطلب رقم 38700 ر

اسم الملك : « الحريزى » موقعه حى عين موكة ، تيغلت.

وقع تحديده فى : 19 مايو 1976.

المساحة التى أظهرها الرسم التخطيطى : آران اثنان و 45 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد علال بن سعيد ، شرقا المطلب رقم 21057 ر ، جنوبا الطريق المؤدية من الرباط الى مكناس وغربا المطلب رقم 37408 ر.

طالب التحفيظ : السيد امحمد بن عبد العزيز ، ساكن بعين المكان

اعلان جديد بانتهاء التحديد

مطلب رقم 24210 ر

الملك المسمى : « مرس الخير » الكائن بدائرة الرمانى ، قبيلة النجدة ، دوار الحمامشة.

طالبو التحفيظ : السيد علال بن بلعيد بن عزوز ، وسبعة عشر شريكا ، يسكنون جميعا بعين المكان.

وقع التحديد فى : 25 أبريل 1962.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذى نشر بالجريدة الرسمية عدد 2858 المؤرخة فى 9 غشت 1967.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالخميسات ،

محمد الهلالى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محـافظـة خـريبكـة

مطلب رقم 7231 د

اسم الملك : « المسكينية » ، مـوقعـه مدينـة خريبكـة ، درب الخوادرية ، الرقم 607 ، بلوك 4 ، الزنقة 3.

وقع تحديده فى : 15 يبراير 1978.

المساحة التى أظهرها التصميم المؤقت : 99 مترا مربعا.

المجاورون : شمالا الزنقة رقم 3 (للملك العمومى البلدى) ، شرقا القطعة رقم 608 ، جنوبا زنقة (الملك العمومـى البلـدى) وغـربـا المطلب رقم 7254 د.

طالب التحفيظ : السيد الفلكى محمد بن الحاج ناصر ، الساكن بدرب محمد بن بوشعيب مجمع (5) ، الزنقة 44 ، الرقم 34 بخريبكة

مطلب رقم 7296 د

اسم الملك : « دار النورى » ، موقعه اقليـم خريبكـة ، مدينـة وادى زم ، المحل المدعو زنقة الشرفة.

وقع تحديده فى : 7 مارس 1978.

المساحة التى أظهرها التصميم المؤقت : أربعون مترا مربعا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 7297 د ، شرقا الحاجة الشرفية الساكنة بزنقة الزاوية الكتانية بوادى زم ، جنوبا زنقـة الزاوية الكتانية (الملك العمومى البلدى) وغربا مبارك السنى صالح والساكن بالزاوية الكتانية.

طالب التحفيظ : السيد النورى محمـد الحبيب بـن العربـى ، الساكن بوادى زم ، زنقة الشرفاء ، رقم المنزل 9.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بخريبكة ،

محمد لزريقى.

محـافظـة الرشيديـة

مطلب رقم 29 أ

اسم الملك : « عرسة ايت يعقوب الدولة رقم 3 تافيلالت » موقعه اقليم ودائرة الرشيدية ، جماعة اوقوس القروية والمحل المدعـو « معاركة ».

وقع تحديده فى : يوم 28 دجنبر 1976.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 21 ارا و 93 سنتيارا ، عوضا عن المساحة المصرح بها بخلاصة المطلب المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3304 بتاريخ 25 يبرايـر 1976 والمقـدرة بـ 19 ارا و 25 سنتيارا.

المجاورون : شمالا الملك المسمى جنان اسامر ، الدولة رقم 49 مكرر بتافيلالت ذو المطلب رقم 35 أ الذى تزاول مسطرة تحفيظه فى اسم الدولة (الملك الخاص) طالبة التحفيظ ، شرقا السيد محمد بن الشاد بالعربى جنوبا السيدان الحـاج يوسف بالحـاج ، والولجى بالحاج ، جميعهم يسكنون بعين المكان وغربا الملك المسمى « عرسة بامحلى » الدولة رقم 49 ذو المطلب رقم 76 أ الذى تزاول مسطـرة تحفيظه فى اسم الدولة (الملك الخاص) طالبة التحفيظ.

طالبة التحفيظ : الدولة (الملـك الخاص) النائب عنهـا السيد المفتش ، رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالرشيدية.

مطلب رقم 37 أ

اسم الملك : « عرصة حمو اسعيد الدولة عدد 51 مكرر تافيلالت » موقعه اقليم ودائرة الرشيدية وجماعـة اوفوس القرويـة ، المحـل المدعو المعاركة.

وقع تحديده فى : يوم 27 دجنبر 1976.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 16 آرا و 91 سنتيارا عوضا عن 13 ارا و 15 سنتيارا المصرح بها فى خلاصـة المطلب المدرجـة بالجريدة الرسمية عدد 3304 بتاريخ 25 يبراير 1976.

المجاورون : شمالا الطريق (ملك عمومى) والساقية ملك عمومى ثم الطريق ملك عمومى ومن ورائها السادة العربى بلمهدى وسيـدى محمد بن عبد السلام ، شرقا الملك المسمى « جنان اسامر الدولة » رقم 49 مكرر بتافيلالت ذو المطلب رقم 35 أ الـذى تزاول مسطـرة تحفيظه فى اسم الدولة (الملك الخاص) طالبة التحفيظ ، جنوبـا الملك المسمى عرسة بامحلى الدولة رقم 49 ذو المطلب رقم 76 أ الذى تزاول مسطرة تحفيظه فى اسم الدولة (الملك الخاص) طالبة التحفيظ والملك المسمى « عرسة باب الجديـد » الدولـة رقـم 50 تافيلالت ذو المطلب رقم 31 أ الذى تزاول مسطرة تحفيظه فى اسم الدولـة (الملك الخاص) طالبة التحفيظ الساقية ملك عمومى وغربا الملك المسمى « عرسة باب الجديد » الدولة رقم 50 تافيلالت ذو المطلب رقم 31 أ السالف الذكر.

طالبة التحفيظ : الدولة (الملـك الخاص) النائب عنهـا السيد المفتش ، رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالرشيدية.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرشيدية ،

محمد بنعلى.

محـافظـة مـراكش

اعـلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعـلام للعموم أن السيدة حليمة بنت الطاهر بن الحسين الملاك ، الساكن والجاعل ،محل اقامته للمخابرة معه بدرب سيدى بولفضايل رقم 4 ، مراكش ، طلبت ان يسلم لها نظير جديد للرسم العقارى رقم 9084 م المؤسس للملك المدعو « طاهرية 3 » الكائن بمراكش ، باب دكالة ، درب الحجرة ، وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلـم سابقا لابيها (المتوفى).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية بمراكش بالنيابة ،
عبد اللطيف جبران.

محـافظـة مكنـاس

مطلب رقم 15433 ك

اسم الملك : « بلارية » موقعه خنيفرة ، حي المسجد الحسني.

وقع تحديده في : 27 يونيه 1977.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 8 سنتيارات عوضا عن آرا واحدا و 5 سنتيارات.

المجاورون : شمالا السيد عياد السي البشير ، شرقا زنقة رقم 15 جنوبا زنقة رقم 11 وغربا السيد امحزون القائد.

طالبة التحفيظ : السيدة بلار فاطمة بنت حمانى ، الساكنة بخنيفرة ، شارع فيروات ، رقم 22.

مطلب رقم 16326 ك

اسم الملك : « وريدة » موقعه اقليم مكناس دائرة الحمام ، ملحقة مريرت المحل المدعوالتجزئة الجديدة.

وقع تحديده في : 11 يوليوز 1974.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 5 هكتارات و 99 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد محتان الحسين ، شرقا السيد محمد ابن حيمة ، جنوبا السيد بدرى الحسين وغربا زنقة التجزئة.

طالب التحفيظ : السيد اليسرى محمد بن احمد ، الساكن بأزرو ، محكمة السدد.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بمكناس ،
المهدى بنسودة القرشى.

مـحـافـظـة وجـدة

مطلب رقم 15995 و

اسم الملك : « دار البارود » ، موقعه قيادة أحواز وجدة ، جماعة سيدى يحيى القروية ، قبيلة انجاد المحل المسمى « دار البارود »

وقع تحديده في : 16 يناير 1974.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 3 هكتارات و 60 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد زردانى محمد بن مولاى الطاهر ، شرقا السكة الحديدية ، النائب عنها مدير المكتب الوطنى للسكك الحديدية جنوبا السيد السعيدى محمد بنيونس وغربا الطريق الرئيسية رقم 16 الذاهبة من وجدة الى مغنية (ملك عمومى).

طالب التحفيظ : السيد الحلفة ميمون بن أحمد بن الطيب ، الساكن بوجدة ، زنقة كوناكرى ، رقم 49.

مطلب رقم 16705 و

اسم الملك : « أرض علال » ، موقعه وجدة ، زنقة تايرت ، المحل المسمى « المقسم ».

وقع تحديده في : يوم الجمعة 8 أكتوبر 1976 على الساعة الثامنة والنصف.

المساحة التي أظهرها له التصميم العقاري : تسعة عشر ارا وأربعة وتسعون سنتيارا.

المجاورون : شمالا ساقية عمومية ومن ورائها الرسم العقارى رقم 10839 ، شرقا المطلب رقم 16825 والرسم العقارى رقم 3566 جنوبا السيدة عائشة بنت بوجمعة ، زنقة عمومية ، السيد معزيز بنيونس وغربا السيد محمد بن امبارك ، السيد جديد المخزنى ، السيد عياد بن محمد ، السيد العربى بن لخضر.

طالب التحفيظ : السيد بلحاج علال بن محمد بن البشير.

مطلب رقم 16807 و

اسم الملك : « الاحمارة » ، موقعه قيادة احواز وجدة ، جماعة سيدى يحيى القروية ، قبيلة انجاد المحل المسمى بنى حسان.

وقع تحديده في : 17 يناير 1977.

المساحة التي اظهرها له التصميم العقارى : 5 هكتارات و 93 آرا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا وجنوبا وغربا الرسم العقارى رقم 1195 ، شرقا الرسم العقارى رقم 4594 (القطعة الاولى) والمطلب رقم 16310 والرسم العقارى رقم 6352.

طالبو التحفيظ : دياب محمد بن محمد بن بلخير ومن معه الساكن بوجدة زنقة رأس عصفور فران النخلة رقم 14.

اعلانان جديدان بانتهاء التحديد

مطلب رقم 8542

الملك المسمى : « الوطاء 3 » الكائن بقبيلة انجاد.

طالبو التحفيظ : السيد محمد بن المنور بن العمورى ومن معه

وقع التحديد في : 27 يناير 1958.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذى نشر بالجريدة الرسمية عدد 2466 المؤرخة في 29 يناير 1960.

مطلب رقم 8552 و

الملك المسمى : « الوطاء 4 » الكائن بقبيلة انجاد.

طالبو التحفيظ : السيد محمد بن المنور بن العمورى ومن معه

وقع التحديد في : 12 يناير 1978.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذى نشر بالجريدة الرسمية عدد 2466 المؤرخة في 29 يناير 1960.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،
الناصر الرشيدى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محافظة الرباط

مطلب رقم 37658 ر

اسم الملك : « السعادة » ، موقعه أحواز الرباط ، قبيلة الاعراب جماعة بوزنيقة ، دوار أولاد كاوى.

وقع تحديده فى : 31 مارس 1975.

المساحة التى أظهرها التصميم المؤقت هى : 6 هكتارات و 17 ءارا تقريبا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 37390 ر ، شرقا الطريق الذاهبة من الرباط الى البيضاء (ملك مخزنى) ، جنوبا الرسم العقارى رقم 2182 ر وغربا المطلب رقم 21176 ر والمطلب رقم 18569 ر.

طالب التحفيظ : السيد متوكل الجيلالى بن محمد.

مطلب رقم 38639 ر

اسم الملك : « مراس » ، موقعه بدائرة أحواز الرباط ، جماعة تمارة ، قبيلة الرقبيين.

وقع تحديده فى : 20 يوليوز 1976.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى هى : هكتارين اثنين و 27 ءارا و 20 سنتيارا.

المجاورون : شمالا الرسم العقارى رقم 37345 ر والمطلبين العقاريين رقم 31947 ر ثم السيد محمد وبوشعيب بن بوعزة ثم السيد بن علا بن قاسم ، شرقا ورثة السيدة مريم بنت عبد القادر جنوبا وغربا السكك الحديدية (ملك مخزنى).

طالب التحفيظ : السيد ابو طالب تيفور بن احماد.

مطلب رقم 38652 ر

اسم الملك : « بلادات المذكورى » ، موقعه بدائرة أحواز سلا ، طريق القنيطرة ، الكلم 3 دار الهنا.

وقع تحديده فى : 22 دجنبر 1976.

المساحة التى أظهرها التصميم المؤقت هى : 5 ءارات تقريبا.

المجاورون : شمالا الحاجة منصورة والسيد محمد بن محجوبة الحرباوى والسيدة طوطو بنت الهاشمى عمار ومن معها ، شرقا السيد عمار محمد والسيد بوشعيب بن الغالى ، جنوبا السيد الادريسى بن علال وغربا الحاج محمد بن الشيخ المفضل.

طالب التحفيظ : السيد بوشعيب بن عبد الله بن بوعزة المذكور

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،

بدر الدين ذينية.

مطلب رقم 39151 ر

اسم الملك : « المنصورية » موقعه عمالة الرباط وسلا ، طريق القنيطرة ، كيلومتر 2.

وقع تحديده فى : 22 يوليوز 1977.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : هكتار واحد و 14 ءارا و 43 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيدة رحمة بنت الهادى ، شرقا الطريق رقم 2 الذاهبة من الرباط الى طنجة (ملك عمومى) ، جنوبا الحاج محجوبى النعناعى سكناهما بعين المكان وغربا طريق مهدية (ملك عمومى).

طالب التحفيظ : السيد المنصورى العزوزى محمد.

مطلب رقم 39225 ر

اسم الملك : « الفصول الاربعة 2 » ، موقعه أحواز الرباط الجماعة القروية لتمارة.

وقع تحديده فى : 29 نونبر 1977.

المساحة التى أظهرها التصميم المؤقت : 50 ءارا و 10 سنتيارات تقريبا.

المجاورون : شمالا الرسم العقارى رقم 41485 ر ، شرقا المطلب رقم 39226 ر ، جنوبا عبد الكريم بن أحمد لخريشفى وغربا السنيدان المركاوى عبد السلام والمركاوى عبد الحميد.

طالب التحفيظ : أكديرة محمد بن التهامى.

مطلب رقم 39226 ر

اسم الملك : « الفصول الاربعة 1 » ، موقعه أحواز الرباط ، الجماعة القروية بالرباط.

وقع تحديده فى : 29 نونبر 1977.

المساحة التى أظهرها التصميم المؤقت : 16 ءارا و 80 سنتيارا تقريبا.

المجاورون : شمالا مطلب رقم 39225 ر ، شرقا الرسم العقارى رقم 41485 ر ، جنوبا المطلب رقم 39227 ر وغربا السيد عبد الكريم ابن أحمد لخريشفى.

طالب التحفيظ : السيد بوطاهرة عبد الواحد بن أحمد.

مطلب رقم 39227 ر

اسم الملك : « الفصول الاربعة 3 » موقعه أحواز الرباط ، جماعة ثمارة دوار الولالدة.

وقع تحديده فى : 29 نونبر 1977.

المساحة التى أظهرها التصميم المؤقت : 75 ءارا و 20 سنتيارا تقريبا.

المجاورون : شمالا الرسم العقارى رقم 41485 ر ، شرقا الرسم العقارى رقم 27199 ر ، جنوبا السيد عبد الكريم بن أحمد لخريشفى وغربا المطلب رقم 39226 ر.

طالب التحفيظ : السيد سامى محمد بن أحمد السوسى.

المحافظ على الاملاك العقارية بالرباط بالنيابة ،

محمد الكتانى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.